

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون

الجلسة العامة 77

الخميس، 2 أيار/مايو 2024، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد فرانسيس . . . . . (ترينيداد وتوباغو)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد بيريس (سري لانكا).

افتُتحت الجلسة الساعة 15/20.

البند 14 من جدول الأعمال (تابع)

ثقافة السلام

تقرير الأمين العام (591/78/A)

مشروع القرار (A/78/L.57)

السيدة زين زاوي (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد ماليزيا البيان الذي أدلى به ممثل بروني دار السلام باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/78/PV.76). إضافة إلى ذلك، أود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

في البداية، يود وفدي أن يشكر الأمين العام على تقريره عن تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام (A/78/591). وتشيد ماليزيا بعمل تحالف الأمم المتحدة للحضارات، وكذلك كيانات ومبادرات الأمم المتحدة الأخرى، سعيا إلى تحقيق

التفاهم والتسامح الحقيقي، ما يمكن من سد الفجوات والتغلب على التحيزات من خلال الحوار بين الثقافات والأديان. وفي إطار دعم ماليزيا الكامل لتلك الجهود، فقد شاركت في تقديم مشروع القرار A/78/L.57، بشأن متابعة تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام، فضلا عن مختلف القرارات والمبادرات التي تقودها الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة.

وبما أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد الجمعية العامة لإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، تؤكد ماليزيا من جديد أن مجالات العمل الثمانية التي حددها لا تزال وحيية وأنها أصبحت ذات أهمية متزايدة في المشهد العالمي الحالي. وتتعدد مناقشات اليوم في مرحلة حرجة وعلى خلفية توترات متصاعدة. فالخطاب حول الحرب النووية بلغ أعلى مستوياته على الإطلاق، في حين تشهد مناطق مختلفة من العالم نزاعات واضطرابات. وتفاقمت الحالة أكثر بسبب أعمال الإرهاب وجرائم الكراهية الناتجة عن التمييز العنصري والديني وكراهية الأجانب. ولذا أصبح غرس ثقافة السلام أكثر أهمية من أي وقت مضى. وترى ماليزيا أنه في إطار جهودنا المستمرة لتعزيز ثقافة السلام، فإن الحوار وتبادل الأفكار من أفضل

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والتي تنص على أنه "لما كانت الحروب تبدأ في عقول البشر، ففي عقول البشر يجب أن تُبنى حصون السلام". ويجب علينا تنشيط التزامنا بمواجهة تحديات "الوباء المعلوماتي" أو جائحة المعلومات المضللة، مع الأخذ في الحسبان الحاجة إلى الحصول على معلومات مجانية وموثوقة وواقعية ومتعددة اللغات ومحددة ودقيقة وواضحة وقائمة على أسس علمية، وإيجاد الأدوات المناسبة لوقف انتشار هذا الفيروس المدمر.

وتولي خطة التنمية المستدامة لعام 2030 أهمية كبيرة لمسألة تعزيز ثقافة السلام. وحرّينا بنا أن نعود إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال تصميم استراتيجيات منصفة وداعمة تمكّننا من بناء مجتمعات قادرة على الصمود والاستعداد بشكل أفضل لمواجهة الأزمات المستقبلية، وهي استراتيجيات ينبغي النظر فيها على النحو الواجب في مؤتمر قمة المستقبل الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر. وأود أن أشدد على أن مفهوم ثقافة السلام جزء لا يتجزأ من معايير الإكوادور وتشريعاتها. بل إنها متجذرة في روح شعب مسالم شهد تهديد العنف الشديد للجريمة المنظمة عبر الوطنية التي تظن أن لديها القوود لتقويض مؤسساتنا الديمقراطية مع الإفلات من العقاب. ولن ينجحوا لأن إكوادور بلد يؤكد يومياً التزامه بالسلام والتنمية والديمقراطية. أؤكد مجدداً التزامنا بتكثيف جهودنا لإرساء ثقافة سلام عالمية والتزام إكوادور بدعم تنفيذها على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية.

في الختام، أود أن أشيد بوفد بنغلاديش على قيادته التاريخية بشأن هذه المسألة، بما في ذلك من خلال تقديم مشروع القرار A/78/L.57، الذي توشك الجمعية العامة على اعتماده والذي تشارك إكوادور في تقديمه، خاصة ونحن نحتفل هذا العام بمرور 25 عاماً على بدء الجمعية العامة نظرها في هذه المسألة الهامة.

**السيد بابو سواريس (تيمور - ليشتي) (تكلم بالإنكليزية):** نجتمع هنا اليوم في لحظة حرجية من تاريخ البشرية، حيث أصبح السعي إلى السلام والعدالة أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى. وإذ نواجه تحديات

السبل لتعزيز التفاهم والقبول بين المجموعات والأديان المختلفة. نحن بحاجة إلى تبادل الأفكار والمعرفة وإيجاد قاسم مشترك يمكن أن يقرب بين المجموعات المتباينة.

ونحن نؤمن إيماناً راسخاً بأن تعزيز ثقافة السلام ينبغي أن يكون عملية شاملة. وبالتالي، فإن التفاعل الإيجابي بين الشعوب ذات الثقافات والقيم المتنوعة سيساعدنا على تحقيق هدف الحفاظ على السلام والاستقرار العالميين وتعزيزهما، وهما شرطان أساسيان لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة. وماليزيا، كدولة متعددة الثقافات والأعراق والأديان، فإنها ستواصل اتباع نهج إيجابي للسلام، تماشياً مع مفهوم "ماليزيا المتمدنة" الذي يتبناه رئيس وزرائنا ويؤكد على ست قيم أساسية - هي الاستدامة والتراحم والاحترام والابتكار والازدهار والثقة.

في الختام، فإن العقبان التي قد تحول دون ترسيخ ثقافة السلام كثيرة، لكنها ليست مستعصية على الحل. وفي هذا الصدد، تدعو ماليزيا الجميع إلى تقاسم المسؤولية الجماعية للتغلب على جميع التحديات في المنطقة بهدف صون السلام والاستقرار العالميين، سعياً إلى تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في بناء مجتمعات أكثر ازدهاراً وشمولاً للجميع.

**السيد مونتالفو سوسا (إكوادور) (تكلم بالإسبانية):** تعرب إكوادور عن امتنانها لتقرير الأمين العام، المعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام" (A/78/591)، الصادر في إطار بند جدول الأعمال المعنون "ثقافة السلام".

وأود أن أعتمد هذه الفرصة لأعرب مجدداً عن قلق إكوادور إزاء استمرار العنف وانتشار النزاع في مختلف أنحاء العالم. ومن الضروري القضاء على جميع أشكال التمييز والتعصب وإعطاء الأولوية للسلام. ويجب أن يكون ذلك عملية نشازكية إيجابية ودينامية، عملية تتطلب روح التفاهم والتعاون المتبادلين. وسيكون الحوار المباشر دائماً أفضل أداة لمنع النزاعات وحلها. ولذلك من الأهمية بمكان تنكّر الفكرة المركزية التي وردت في حينها في الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم

المتمثلة في كرم الضيافة والتسامح والمجتمع. لدينا في لغتنا المحلية، التيتوم، قول مأثور "نينيك ميبى بيبىك"، أي "ببطء ولكن بإصرار"، ما يذكرنا بأن السلام رحلة وليس وجهة.

لقد أحرزنا تقدماً كبيراً في إعادة بناء بلدنا، ونحن فخورون بإنجازائنا. لكننا نعلم أن السلام لا يتعلق بإعادة البناء المادي فحسب؛ بل يتعلق أيضاً بتضميد جراح الماضي وبناء الثقة بين شعبنا ومع جيراننا. ويمكن رؤية ذلك من خلال عمليات المصالحة الناجحة التي قمنا بها والمصالحة مع البلدان المجاورة. وما فتئنا نعمل على تعزيز العلاقات الطيبة مع بلدان المنطقة لتعزيز السلام والأمن الإقليميين. وعلى المدى الطويل، نحن ملتزمون بتعزيز ثقافة السلام من خلال التعليم والحوار والانخراط المجتمعي. ونعمل على تمكين شبابنا ودعم مجتمعاتنا المحلية الضعيفة وتعزيز التماسك الاجتماعي. فلنعمل معاً على طريق السلام بالصبر والتفاهم والتراحم. ولنحتفي باختلافاتنا ونجد القوة في تنوعنا.

في الختام، إن النهوض بثقافة السلام والعدالة يتطلب جهداً جماعياً والتزاماً بإنسانيتنا المشتركة في جميع أنحاء العالم. فلنعمل معاً لبناء عالم يزدهر فيه الجميع، ويعيش فيه الجميع بكرامة واحترام، وينعم فيه الجميع بالسلام والعدل.

**السيد الواصل (المملكة العربية السعودية):** سيدي الرئيس، يسعدني أن أقدم إليكم بكل الشكر والتقدير على عقد هذه المناقشة وإتاحة الفرصة للدول الأعضاء لتجديد التزامها بالتنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل الأمم المتحدة بشأن ثقافة السلام، والتي تحظى بأهمية خاصة هذا العام الذي يصادف الذكرى الخامسة والعشرين لاتخاذ الجمعية العامة للقرار السنوي في إطار هذا البند، الذي قدم هذا العام بوصفه مشروع القرار A/78/L.57، وعرضه ممثل البعثة الدائمة لجمهورية بنغلاديش الشقيقة (انظر A/78/PV.76).

في الوقت الذي يواجه فيه العالم أزمات ونزاعات متعددة، فإننا نؤكد أن ثقافة السلام تشكل جسراً حيوياً لتعزيز التواصل بين الشعوب والثقافات المتنوعة، وأن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل منع

النزاع وعدم المساواة والتدهور البيئي وتضاؤل احترام النظام الدولي القائم على القواعد، علينا أن نتكاتف لتعزيز ثقافة السلام والعدالة التي تحتضن إنسانيتنا المشتركة. يجب أن ندرك أن السلام والاستقرار والعدالة ليست وجهات نقصدها بل دروباً نسلكها. وذلك يتطلب جهداً متواصلاً وتعاوناً وعملاً جماعياً.

يجب علينا تنمية التعاطف والتفاهم والتراحم لكسر الحواجز التي تفرقنا. كما يجب أن نعطي الأولوية للتعليم والتبادل الثقافي لتعزيز التفاهم والاحترام المتبادل. ويجب أن نتعلم من قصص وتقاليد وقيم بعضنا البعض لمد جسور التفاهم. ويجب أن نعالج الأسباب الجذرية للنزاع وعدم المساواة، بما في ذلك الفقر والتمييز والقمع السياسي. يجب أن نعمل من أجل العدالة الاقتصادية والمساواة الاجتماعية والحرية السياسية للجميع. ويجب علينا تسخير قوة التكنولوجيا والابتكار لتعزيز السلام والعدالة. يجب علينا استخدام المنصات الرقمية لإيصال أصوات المهمشين وتعزيز العمل الجماعي وبناء مجتمعات شاملة للجميع. ويجب علينا حماية كوكبنا وضمان مستقبل مستدام للجميع. يجب علينا التصدي لتغير المناخ والحفاظ على الموارد الطبيعية وتعزيز العدالة البيئية. يجب علينا دعم وتمكين بناء السلام المحليين والساعين إلى تحقيق العدالة الذين لا يألون جهداً لبناء مجتمعات مسالمة يسودها العدل.

يجب علينا محاسبة القادة على أفعالهم وتعزيز القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون. ويجب أن نغرس السلام الداخلي واليقظة الذهنية في حياتنا اليومية وأن ندرك أن السلام يبدأ من داخل كل واحد منا.

لقد قطعت تيمور - ليشتي شوطاً طويلاً منذ نضالها من أجل الاستقلال، وقطعنا خطوات كبيرة في بناء مجتمع مسالم ومتناغم. وقد تعلمنا أن السلام ليس مجرد غياب النزاع، بل هو جهد واع لفهم واحترام اختلافات بعضنا البعض. تعلمنا الاحتفاء بتنوعنا وتراثنا الثقافي الفريد وتعزيزاً لثقافة السلام. ولهذا السبب شاركت تيمور - ليشتي أيضاً في تقديم مشروع القرار A/78/L.57، ونشكر بنغلاديش على تقديمه (انظر A/78/PV.76). إن ثقافة السلام لدينا متجذرة في قيمنا التقليدية

السلام التي تركز على عناصر اللاعنف واحترام الحقوق الأساسية للإنسان وحريات الآخرين، وتمس عددا من جوانب الحياة الإنسانية وثقافات الشعوب وسلوكها وقيمها التي اكتسبتها عبر التاريخ الطويل وممارساتها الإنسانية العديدة.

**السيد عالم (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية):** تؤيد الجزائر البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة (انظر A/78/PV.76).

ونود أيضا أن نعرب عن تقديرنا لبنغلاديش على الجهود التي بذلتها في إعداد مشروع القرار A/78/L.57، المعروض علينا اليوم والذي تقرر الجزائر بأنها شاركت في تقديمه.

في ظل التحديات المتعددة الأبعاد التي يواجهها عالمنا، يجب أن نضفي على مفهوم ثقافة السلام معنى ملموسا يتجاوز مجرد السرد أو الكلام. إن ثقافة السلام تتعرض للتشكيك والتحدي العميق في العديد من الأماكن حول العالم، مما يتطلب التزامنا الكامل بترجمة مضمون إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام إلى واقع ملموس. وتشكل الوثيقتان اللتان اعتمدتهما الجمعية العامة قبل 25 عاما في القرار 243/53 المرجع العالمي لإرساء أساس متين لثقافة السلام. وفي هذا الصدد، أود التشديد على النقاط التالية.

أولاً، إن تعزيز ثقافة السلام يعني الاستثمار في مستقبل سلمي قائم على مبادئ الحوار والتسامح والتعاون، وكذلك مستقبل سلمي قائم على احترام القانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان. وتؤمن الجزائر بقوة بأن الشباب والأطفال – وأجيال المستقبل عموماً – يجب أن يكونوا أولويتنا في جهودنا الرامية إلى تعزيز ثقافة السلام. وفي هذا الصدد، فقد شاركت الجزائر بفخر في المفاوضات ويسرت اعتماد القرار 130/72، الذي يعلن يوم 16 أيار/مايو يوماً دولياً للعيش معا في سلام. ويجب على جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع الدولي أن تتخذ من الاحتفال بهذا اليوم فرصة لتجاوز الخلافات وتعزيز التسامح والحوار والتعاون والمصالحة.

ثانياً، ينبغي أن يستمر انخراطنا في قضية ثقافة السلام مسترشداً بالأحكام المنصوص عليها في إعلان ثقافة السلام لعام 1999. وتذكّر

نشوب النزاعات وتسويتها بالوسائل السلمية تسهم إلى حد كبير في تعزيز ثقافة السلام والعمل المشترك. وفي هذا السياق، أود التذكّر بما يواجهه الشعب الفلسطيني الأعزل في قطاع غزة من اعتداءات شنيعة من جانب سلطات الاحتلال الإسرائيلي، الأمر الذي يحتم على المجتمع الدولي ضرورة فرض وقف الحرب في قطاع غزة وضمان حماية المدنيين وإيصال المساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة ومنع التهجير.

إن برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن ثقافة السلام يعزز الإسهام الهام للشباب في الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب ومنع التطرف وبناء السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان. كما أن إعلان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) يوم 21 شباط/فبراير يوماً دولياً للغة الأم يسهم أيضاً في حماية وتعزيز حفظ التنوع اللغوي والثقافي وتعدد اللغات وإثراء ثقافة السلام والوئام الاجتماعي والحوار بين الحضارات والثقافات والتفاهم بينها.

لقد أطلقت المملكة العربية السعودية مشروع سلام للتواصل الحضاري، الذي يقوم على مد جسور التعاون بين مختلف الثقافات والشعوب تحقيقاً لغايات إنسانية سامية، حيث يهدف المشروع إلى تجذير قيم التسامح والتفاهم وقبول الآخر، وتعزيز سبل التعايش بين الشعوب. ومنذ تأسيسه حتى اليوم، بذل بلدي جهوداً كبيرة لدعم الجهود المحلية والعالمية الرامية إلى تعزيز التواصل الحضاري مع الشعوب والدول. ومن هذا المنطلق، جاء مشروع السلام للتواصل الحضاري متسقاً مع توجهات المملكة في رؤيتها لعام 2030، إذ اضطلع المشروع منذ انطلاقه في عام 2015 بأدوار محورية في مساندة الجهود القائمة في مجال التواصل الحضاري، وبناء وتنمية القدرات الوطنية، مدفوعين بإيماننا العميق بأهمية توسيع نطاق جهود التواصل الحضاري للمملكة مع المجتمعات والشعوب المختلفة في الداخل والخارج، وتركيز الجهود نحو الريادة والتميز في دعم تلك الجهود، بما يسهم في إرساء أسس التعايش والسلام والأمن العالمي، وبما يدفعها نحو آفاق جديدة من التطور والازدهار.

وفي الختام، إن المتغيرات التي نواجهها في عالمنا بمختلف صورها تفرض علينا ضرورة تعزيز دور الأمم المتحدة وتعزيز ثقافة

وبموجب أحكام الفقرة 20 من مشروع القرار A/78/L.57، تطلب الجمعية العامة إلى رئيسها أن يعقد، في حدود الموارد المتاحة، منتدى رفيع المستوى لمدة يوم واحد خلال دورتها الثامنة والسبعين للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد الإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام. وفيما يتعلق بالفقرة 20 من مشروع القرار، والإشارات الواردة في الفقرة 11 من القرار 250/69 والقرارات اللاحقة، وآخرها القرار 245/78 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2023، التي دعت فيها الجمعية الدول الأعضاء إلى أن تدرج في الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات، فقد أحاطت الأمانة العامة علما بطلب الجمعية العامة بتنفيذ الولاية الجديدة في حدود موارد الميزانية الحالية. وتود الأمانة العامة إبلاغ الجمعية بأن قدرتها على تنفيذ الولاية ستتوقف على توفر موارد نقدية كافية.

وأود أن أعلن الآن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/78/L.57، وبالإضافة إلى الوفود الواردة أسماؤها في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، آيسلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، دولة فلسطين، رواندا، سان مارينو، سري لانكا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، صربيا، الصين، طاجيكستان، عمان، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فنلندا، فيجي، فييت نام، قيرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي،

الجزائر بأن المادة 3 من الإعلان بشأن ثقافة السلام تشير بوضوح إلى أن ثقافة السلام ترتبط ارتباطا وثيقا بـ "الإعمال الكامل لحق جميع الشعوب في تقرير المصير، بما في ذلك الشعوب التي تعيش تحت الهيمنة الاستعمارية أو غيرها من أشكال السيطرة الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي، كما هو مكرس في ميثاق الأمم المتحدة".

إن المناقشة المتعلقة بمتابعة تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام ستكون منقوصة إذا أغفلنا المبادئ الهامة الواردة في وثائق الجمعية العامة ونحن نؤكد على الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاعتماد هاتين الوثيقتين البارزتين.

ثالثا، إن ثقافة السلام تعني أيضا إدانة العدوان المروع الذي يُرتكب ضد المدنيين الأبرياء في غزة بوضوح وإجماع. ويعني ذلك تعزيز قيم ومبادئ القانون الدولي وحقوق الإنسان من أجل محاسبة مرتكبي تلك الانتهاكات التي لا توصف. كما يعني إنهاء الإفلات من العقاب وتقديم الجناة إلى العدالة. ويعني ذلك أنه ينبغي ألا يكون هناك مجال لازدواجية المعايير أو النهج المتحيزة في التعامل مع الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في غزة. وهذا يعني أيضا أنه علينا أن نحسن استخدام جميع الأدوات المتاحة لدينا إذا أردنا وقف الدمار وسفك الدماء. فليكن لثقافة السلام معنى.

في الختام، ستظل الجزائر ملتزمة بدعم جميع المبادرات الإيجابية الرامية إلى تعزيز ثقافة السلام في ضوء الأحكام الواردة في الإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** استمعنا إلى آخر المتكلمين في إطار مناقشة هذا البند.

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/78/L.57.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

**السيدة إميليلا - سارتي (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية):** يُقدم هذا البيان الشفوي في سياق المادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقد تم توزيعه أيضا على الدول الأعضاء.

بالقرارات المتعلقة بالإرهاب. ويعترف بعدد من الكلمات الكبيرة التي تشير إلى "منع نشوب النزاعات" و "التسوية السلمية للنزاعات" و "حفظ السلام" و "بناء السلام" و "الوساطة" وما إلى ذلك. ويحيط علما باستراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية. ومع ذلك لم يترجم أي من هذه الأقوال إلى أفعال.

لقد مر أكثر من 200 يوم على مذبحه 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. نفذت حماس أبشع وأوسع مذبحه لليهود منذ المحرقة. أُبِيدت عائلات بأكملها من على وجه الأرض، وتحولت مجتمعات مسالمة إلى رماد. وكانت النساء الإسرائيليات ضحايا الاغتصاب الممنهج، كما قامت حماس بأخذ أكثر من 250 رهينة إلى غزة. كان ذلك هجوما مخططا له، وكان نتيجة سنوات من التحريض. ومع ذلك، لم يختر أي من أولئك الذين آثروا أخذ الكلمة اليوم إدانة الأعمال المروعة التي ارتكبتها حماس. ولم يختر أحد التطرق إلى التحريض المستمر على قنوات الإعلام الرسمي الفلسطيني، أو التلقين في مدارسهم وموادهم التعليمية. لم يكن هناك سوى الانتقاد من جانب واحد لحق بلدي في حماية نفسه ومواطنيه.

إن لإسرائيل الحق في الدفاع عن النفس، وكذلك الواجب الأساسي في حماية مواطنيها من منظمة إرهابية تدعو إلى إبادة إسرائيل. تلزم التزاما راسخا بالقانون الدولي الذي لا يعتمد على الإجراءات في محكمة العدل الدولية. وبدلا من تعزيز ثقافة السلام، تقوم بعض الدول الأعضاء في القاعة اليوم بعكس ذلك، في محاولة للحد من حق إسرائيل في الدفاع عن النفس بل وإلغاء هذا الحق ومحاولات إطلاق سراح الرهائن. لم يستتكر أحد تصاعد معاداة السامية في جميع أنحاء العالم. يجب إدانة موجات الاحتجاجات والمظاهرات الداعمة لحماس، التي تجسد خطاب الكراهية ومعاداة السامية. ألا يستحق ذلك الذكر بينما نتحدث في إطار بند من بنود جدول الأعمال يدعي أن هدفه مكافحة خطاب الكراهية والتعصب وكراهية الأجانب؟ ألا يشمل ذلك مكافحة معاداة السامية؟ عندما تستمر بعض الدول الأعضاء في القاعة في الرقص على أنغام منظمة إرهابية وتكرار الاتهامات الباطلة، فإن ذلك لا يساعد على تعزيز ثقافة السلام. نزع التطرف من المجتمع الفلسطيني ووقف ثقافة الكراهية أمر حيوي لتحقيق ثقافة السلام.

مليديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة لممثلة إسرائيل بشأن نقطة نظام.

**السيدة ممران روزنبرغ (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية):** لقد نصت الفقرة 5 من المرفق للقرار 250/52، المؤرخ 2 تموز/يوليه 1998، المعنون "قضية فلسطين"، على أن من حق فلسطين أن تشارك في تقديم مشاريع القرارات والمقررات المتعلقة بقضية فلسطين والشرق الأوسط. ومن الواضح أن موضوع مشروع القرار A/78/L.57 لا يندرج ضمن المعايير المحددة في مرفق القرار 250/52. وأود أنؤكد على أهمية الالتزام بالنظام الداخلي للمنظمة. فقد تم تحديد قواعد المشاركة في التقديم بوضوح في القواعد واللوائح التي تحكم المنظمة. وأي قرار لتغيير تلك القواعد لن يؤدي إلا إلى تقويض هذه المنظمة.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أضيف أيضا، بكل احترام، أن دولة إسرائيل ليست من مقدمي مشروع القرار A/78/L.57.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/78/L.57، المعنون "متابعة تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/78/L.57 (القرار 277/78).

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين شرحا للموقف بشأن القرار الذي اتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن بيانات شرح الموقف تقتصر مدتها على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

**السيدة ممران روزنبرغ (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية):** نحن هنا اليوم لمناقشة ثقافة السلام - يا لها من عبارة عظيمة. يتحدث القرار الذي تم اتخاذه (القرار 277/78) عن منع التطرف العنيف ويذكر

وموطنه الطبيعي ليس ضرورة بيئية فحسب، بل فرصة كبيرة لتعزيز اقتصاد المنطقة والنهوض بمساعي الحفاظ على البيئة وتحفيز السياحة المستدامة والتنمية الاقتصادية. ومن الأهمية بمكان التأكيد على أن جهود الحفاظ التي تستهدف وعمل المارخور لن تحمي نظامنا البيئي فحسب، بل ستعود علينا بفوائد اقتصادية أيضا. وعند تسليط الضوء على الأهمية الإيكولوجية لحيوان المارخور، لا بد من الاعتراف بدوره كنوع قيم يسهم وجوده بشكل كبير في الاقتصاد المحلي وفي مختلف مبادرات الحفاظ على البيئة.

وعلاوة على ذلك، من الضروري الإقرار بأهمية المبادرات الوطنية والإقليمية الرامية إلى تعزيز التعاون بين مجموعة من الدول وتعزيز النهج العابرة للحدود وإنشاء آليات على المستوى الإقليمي لدعم الحفاظ على وعمل المارخور. وستكون هذه الجهود التعاونية مفيدة في ضمان الحفاظ على هذا النوع الأيقوني وموطنه على المدى الطويل. ولهذه الغاية، تستضيف طاجيكستان المؤتمر العالمي التاسع للحيوانات ذات الحوافر الجبلية الذي سيعقد في دوشانبي في الفترة من 12 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر، وندعو الجميع إلى المشاركة فيه.

ونعتقد أن إعلان يوم 24 أيار/مايو يوما دوليا لوعمل المارخور سيمثل علامة فارقة في جهودنا الرامية إلى الحفاظ على المارخور، بما في ذلك إنشاء برامج للتكاثر عن طريق الاستيلاء ووضع استراتيجيات إقليمية وخطط عمل وطنية تهدف إلى حماية هذا النوع في نطاق وجوده. في الختام، وباسم أعضاء الفريق الأساسي، أود أن أعرب عن خالص امتناني لجميع الوفود على مقترحاتها البناءة والقيمة والمرونة التي أبدتها خلال المفاوضات غير الرسمية. ونتطلع إلى العمل مع الجميع ومع سائر وكالات الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، للاحتفال بهذا اليوم بطريقة هادفة. كما أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء التي شاركت في تقديم مشروع القرار A/78/L.60 وأدعو الدول الأخرى إلى الانضمام إلى هذه المبادرة اليوم. ويشرفنا أن نتمكن من الاعتماد على دعم الجمعية العامة بالإجماع لضمان اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

أود أن أختتم ببياني بالدعوة إلى الإفراج الفوري عن جميع الرهائن المحتجزين في غزة، وعددهم 133 شخصا، من بينهم 19 رجلا وطفلا و 10 أشخاص تزيد أعمارهم عن 75 عاما. وأطلب من الجميع الانضمام إلى دعوتنا لإطلاق سراحهم وإظهار عمل حقيقي من أجل تطبيق ثقافة السلام.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** استمعنا إلى المتكلم الوحيد في شرح الموقف.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 14 من جدول الأعمال.

### البند 13 من جدول الأعمال (تابع)

**التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما**

#### مشروع قرار A/78/L.60

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل طاجيكستان لعرض مشروع القرار A/76/L.60.

**السيد حكمت (طاجيكستان) (تكلم بالإنكليزية):** بالنيابة عن أفغانستان وأوزبكستان وباكستان وتركمانستان وبلدي، طاجيكستان، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/78/L.60، الذي تعلن الجمعية العامة بموجبه يوم 24 أيار/مايو يوما دوليا لوعمل المارخور يحتفل به كل عام.

ووعمل المارخور من الأنواع الأيقونية والهامة بيئيا التي تتواجد في المناطق الجبلية في وسط وجنوب آسيا، بما في ذلك أفغانستان وأوزبكستان وباكستان وتركمانستان وطاجيكستان والهند. وقد تم تصنيفه على أنه "شبه مهدد بالانقراض" في عام 2014، وهو مدرج في القائمة الحمراء للأنواع المهددة بالانقراض للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، كما أُدرج في الملحق 1 لاتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض منذ عام 1992. والحفاظ على وعمل المارخور

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر  
A/78/L.61؟

اعتمد مشروع المقرر A/78/L.61 (المقرر 528/78 جيم).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة  
قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند  
20 من جدول الأعمال.

البند 7 من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أسترعي الآن انتباه الجمعية  
العامة إلى مشروع القرار A/78/L.59 المقدم في إطار البند الفرعي  
(أ) من البند 23 من جدول الأعمال، المعنون "التنمية الزراعية والأمن  
الغذائي والتغذية".

يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة اختتمت نظرها في البند  
الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال في جلستها العامة 49،  
المعقودة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2023. وحتى تتمكن الجمعية  
من البت في مشروع القرار، سيكون من الضروري إعادة فتح باب  
النظر في البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال.

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة فتح باب  
النظر في البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية  
العامة قررت في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 8 أيلول/سبتمبر  
2023، إحالة البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال إلى  
اللجنة الثانية. وبغية تمكين الجمعية من البت في الوثيقة على وجه  
السرعة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر مباشرة في  
البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال في جلسة عامة وبدء  
النظر فيه على الفور؟

تقرر ذلك (المقرر 504/78 باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في  
مشروع القرار A/78/L.60.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة.

السيدة إيميلينا سارتي (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات)  
(تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار  
A/78/L.60، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة،  
انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: أذربيجان،  
الأردن، ألمانيا، أندونيسيا، باراغواي، البرتغال، بنغلاديش، البوسنة  
والهرسك، بيلاروس، السنغال، سنغافورة، قيرغيزستان، كوبا، لبنان،  
ليبيا، مصر، نيكاراغوا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع  
القرار A/78/L.60، المعنون "اليوم الدولي لوعل المارخور".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار  
A/78/L.60؟

اعتمد مشروع القرار A/78/L.60 (القرار 278/78).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة  
قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند 13 من جدول الأعمال.

البند 20 من جدول الأعمال (تابع)

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير  
الساحلية

مشروع المقرر A/78/L.60

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في  
مشروع المقرر A/78/L.61، المعنون "مشاركة المنظمات غير  
الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع  
الخاص في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير  
الساحلية".



## البند 23 من جدول الأعمال (تابع)

## التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

## (أ) التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

## مشروع قرار A/78/L.59

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الولايات المتحدة لعرض مشروع القرار A/78/L.59.

السيدة توريس سمول (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): اسمي خوشيتل توريس سمول، وأنا نائبة وزير الزراعة في الولايات المتحدة الأمريكية. يشرفني أن أكون هنا اليوم لأعرض مشروع القرار A/78/L.59، الذي يعلن عام 2026 السنة الدولية للمرأة المزارعة.

والولايات المتحدة تشكر الدول الأعضاء التي انضمت إلينا في تقديم مشروع القرار. كما نشكر آلاف الأشخاص في جميع أنحاء سلسلة الإمداد الزراعي، وأنصارهم الذين يعملون بلا كلل للنهوض بإسهامات المرأة وريادتها في مجال الزراعة. ونحن نقدر عملهم ونكرمهم اليوم. وأود أيضاً أن أشكر وكالات الأمم المتحدة الثلاث التي تتخذ من روما مقراً لها، ولا سيما منظمة الأغذية والزراعة، على كل ما قدمته من دعم وعمل على مشروع القرار. وننتقل إلى مواصلة الشراكة معها في هذه المبادرة المثيرة للاهتمام حتى عام 2026 وما بعده. والأهم من ذلك، أتوجه بالشكر إلى المزارعات اللواتي يشكلن محور مشروع القرار، واللواتي غالباً ما يكون عملهن غير مرئي ومحدوداً بسبب عدم المساواة المتجذر بين الجنسين، ومع ذلك فقد غذى عملهن أجيالاً وأثرى المجتمعات في جميع أنحاء العالم.

ويدرك العاملون منا في الزراعة أن المزارعات هن العمود الفقري للزراعة على مستوى العالم. مع ذلك، وعلى الرغم من أن المرأة تضطلع بدور حاسم في الأمن الغذائي العالمي، فهي أكثر عرضة لانعدام الأمن الغذائي. ولا يقتصر الأمر على ذلك. فعندما تواجه المرأة انعدام الأمن الغذائي، فإن ذلك يؤدي إلى سوء التغذية ويقوض صحتها ويديم

دورات الفقر الجائرة وانعدام الأمن الغذائي والنتائج الصحية السيئة. وقد تفاقم هذا الوضع بسبب زيادة الصدمات والضغوطات العالمية، بما في ذلك جائحة مرض فيروس كورونا والنزاعات وتغير المناخ، والتي أثرت بشكل غير متناسب على النساء والفتيات في نظم الأغذية الزراعية. ويمكننا بل يجب علينا أن نقوم بما هو أفضل لدعم المرأة في مجال الزراعة والتصدي للحوازر والتمييز الذي تواجهه. ولذلك، نعتقد أنه من خلال إعلان عام 2026 سنة دولية للمرأة المزارعة، يمكن للمجتمع العالمي أن يرفع مستوى الوعي بالدور الأساسي للمرأة في الزراعة والعوائق التي يتعين عليها مواجهتها والتغلب عليها من أجل إطعام الأجيال القادمة. ونأمل أن يحفز هذا العام التعاون لإزالة تلك الحواجز ودعم تحقيق المساواة بين الجنسين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 بأكملها.

وباعتماد مشروع القرار هذا، تعترف الأمم المتحدة بالدور الحاسم للمرأة في الزراعة، وتلفت الانتباه إلى العوائق التي لا تزال تواجهها في مختلف النظم الزراعية الغذائية، وترفع مستوى الوعي بالمبادرات والسياسات والإجراءات التي ستتخذ لمعالجة تلك المسائل وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على اختلافهن. ويسلط مشروع القرار الضوء على الأهمية البالغة لتحسين وصول المرأة إلى الموارد والمدخلات والخدمات وملكيته والسيطرة عليها، بما في ذلك الأراضي والتدريب وبناء القدرات والائتمان والتكنولوجيا. وهو يعترف بالمنافع التي نجنيها جميعاً عندما تتاح للنساء والفتيات فرص متساوية في الحصول على التعليم والمشاركة في الأنشطة الزراعية التي تبني القدرة على الصمود في مواجهة الصدمات والضغوطات التي ذكرتها آنفاً. ويؤكد على أن قيادة المرأة ضرورية للأمن الغذائي العالمي ولتعزيز المساواة بين الجنسين في الزراعة. ويعترف مشروع القرار بالدور المحوري الذي لا تزال المرأة تضطلع به في تسريع الانتقال إلى نظام زراعي غذائي أكثر استدامة.

ويحدونا الأمل في أن تجتمع الحكومات والمجتمع المدني والقطاع غير الربحي والقطاع الخاص في جميع أنحاء العالم احتفاءً بالسنة الدولية للمرأة المزارعة، بغية دعم السياسات والبرامج والبحوث

قبرص، قيرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كينيا، لايتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مصر، مقدونيا الشمالية، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مملكة هولندا، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هايتي، اليمن، اليونان.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** تشرع الجمعية العامة الآن في البت في مشروع القرار A/78/L.59 المعنون "السنة الدولية للمزارعات، 2026".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/78/L.59؟

**اعتمد مشروع القرار A/78/L.59 (القرار 279/78).**

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

**البند 125 من جدول الأعمال (تابع)**

**الصحة العالمية والسياسة الخارجية**

**مشروع القرار A/78/L.62**

**مشاريع التعديلات (A/78/L.64 و A/78/L.65 و A/78/L.66)**

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا ليعرض مشروع القرار A/78/L.62.

**السيد فان شالكويك (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/78/L.62، المعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية: التصدي للتحديات الصحية العالمية في مجال السياسة الخارجية" بالنيابة عن المجموعة الأساسية لمبادرة السياسة الخارجية والصحة العالمية، التي تتألف من البلدان التالية: إندونيسيا، البرازيل، تايلند، السنغال، فرنسا، النرويج، وبلدي جنوب أفريقيا.

والأنشطة التي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكّن المزارعات. ومن خلال العمل معاً، يمكننا تمكين المزارعات كقائدات في الجهود العالمية لبناء نظم غذائية أكثر إنتاجية ومرونة، وبالتالي زيادة دخلهنّ والإسهام بشكل كبير في الازدهار الاقتصادي الريفي والاستدامة والأمن الغذائي.

وأشكر الجمعية العامة على نظرها في مشروع القرار الذي يقترح إعلان سنة 2026 سنة دولية للمرأة المزارعة، بينما نعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع المزارعات في جميع أنحاء العالم، إلى جانب ضمان استمرار الزراعة في تغذية كوكبنا للأجيال القادمة. وأنا أعلم أن هذا التقدم للمزارعات والمساواة بين الجنسين سيؤدي إلى مستقبل أكثر إشراقاً لنا جميعاً.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/78/L.59.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة.

**السيدة إيميلينا سارتي (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية):** أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/78/L.59، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيسواتيني، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، تايلاند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، تونس، تيمور الشرقية، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الدومينيكان، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، السنغال، سنغافورة، سورينام، السويد، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، غابون، غامبيا، غيانا، فنلندا، فيجي،

العدل إلى قنوات المنتجات والتكنولوجيات الصحية وتوزيعها بشكل أكثر عدالة، وهي القنوات التي تعتمد حالياً على مرافق التصنيع التي تتركز في جزء واحد من العالم.

كما يؤكد مشروع القرار أيضاً أهمية وفوائد الوصول العادل إلى التكنولوجيات وأهمية توفير تمويل إنمائي مستدام وكاف ويمكن التنبؤ به للبلدان النامية من جميع المصادر لدعم بناء القدرات فيها. ومن الأمثلة المذكورة في مشروع القرار التعاون في مراكز نقل التكنولوجيا الخاصة بلقاحات الحمض النووي الريبي المرسال وإنشاء صندوق الجائحة، إلى جانب مبادرات التمويل العالمية الأخرى التي تهدف إلى معالجة أوجه عدم المساواة في التمويل الصحي.

يقر مشروع القرار أيضاً ضرورة حصول النساء والفتيات والمهمشين والمعرضين للخطر والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة وفي ظروف إنسانية على الرعاية الصحية، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والتمتع بالحقوق الإنجابية. كما يلتزم بتعميم منظور جنساني في جميع السياسات والبرامج، بما في ذلك الاستجابات المتعلقة بالميزانية. كما يشدد على ضرورة تكثيف جهود الوقاية - بوصفه شرطاً أساسياً لتجنب ظهور جوائح جديدة. تحقيقاً لتلك الغاية، يوصي التقرير بتنفيذ وتعزيز نهج الصحة الواحدة، الذي ينبغي أن يتبع المبادئ التوجيهية للمنظمات الرباعية المعنية بالصحة الواحدة.

وإذا أردنا أن نعزز قدراتنا بشكل جماعي في مواجهة حالات الطوارئ الصحية في المستقبل، فإن علينا أن نكفل استعداد العاملين الصحيين في بلداننا. لذا يشدد مشروع القرار A/78/L.62 على أهمية تكثيف الجهود في مجال التدريب. وسيكون إنشاء أكاديمية منظمة الصحة العالمية في عام 2024 عنصراً أساسياً في تلك العملية. ويدعو مشروع القرار إلى الحصول على الأدوية واللقاحات والتشخيصات والعلاجات وغيرها من المنتجات الصحية المأمونة الفعالة والجيدة في الوقت المناسب وبشكل منصف ودون عوائق، لا سيما في حالات الطوارئ الصحية. عليه، وجهت البعثات الإنسانية دعوة مماثلة نظراً لأن الوصول دون عوائق يعدّ أساساً لإنقاذ الأرواح. لا شك أن جائحة كوفيد-19 قد علمتنا العديد من الدروس، خاصة ونحن بحاجة إلى

نود أن نعرب عن تقديرنا العميق لجميع الوفود على استثمارها للوقت ومشاركتها البناءة منذ بدء المناقشات بشأن مشروع القرار. كما نعرب عن تقديرنا لمنظمة الصحة العالمية على الخبرة التي قدمتها طوال عملية المفاوضات. لقد تم تعميم النص لأول مرة في كانون الأول/ديسمبر الماضي، واعتمدنا نهجاً شاملاً أتاح الفرصة لجميع الوفود لكي تسهم بشكل إيجابي في المناقشات بطريقة عادلة وشفافة.

لقد انطلقت المجموعة الأساسية للسياسة الخارجية والصحة العالمية في عام 2006 من قبل وزراء خارجية بلدانها، الذين شغلوا في السابق منصب وزير الصحة في بلدانهم. هؤلاء هم الذين حددوا الصلة بين الصحة والسياسة الخارجية واعترفوا بالطابع العابر للحدود الذي تتسم به التهديدات الصحية، فضلاً عن ضرورة إقامة الشراكات والتعاون والتضامن على جميع المستويات - ثنائياً وإقليمياً ودولياً - في التخفيف من التحديات المشتركة في مواجهة الطوارئ الصحية العالمية وتحدياتها. تحقيقاً لذلك، اعتمد وزراء الخارجية الذين قادوا المبادرة في عام 2007 إعلان أوسلو الوزاري المعنون "الصحة العالمية: إحدى قضايا السياسة الخارجية الملحة في عصرنا" الذي حدد 10 نقاط لا تزال وثيقة الصلة اليوم بإثارة مسألة الصحة بوصفها أولوية في السياسة الخارجية. كما حدد إعلان أوسلو السياق الذي أدرجت فيه مسألة الصحة العالمية والسياسة الخارجية في جدول أعمال الجمعية العامة.

لقد لاحظنا جميعاً أثناء جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) - وهي من أكبر حالات الطوارئ والتحديات الصحية في عصرنا - أنه لا يمكن لأي بلد أن يتغلب بمفرده على أي جائحة عالمية مثل هذه. ولذلك، ينبغي أن نجدد جهودنا والتزاماتنا بالحفاظ على الزخم السياسي وضمن اتخاذ إجراءات متضافرة نحو تعزيز النظم الصحية القادرة على الصمود أمام أي تحديات صحية قد نواجهها. يهدف مشروع القرار A/78/L.62 إلى معالجة عدد من الشواغل المتعلقة بالتعاون الدولي من أجل تعزيز الصحة العالمية. وهناك إقرار بأن من شأن كفالة توفر إمدادات المنتجات الصحية وإمكانية حصول جميع البلدان على التكنولوجيات أن يحافظ على البشرية. كما يتعلق الأمر بالوصول

طالبنا بحذف الصياغة غير الواضحة فيها، اقترحنا أيضاً صيغاً بديلة، بما في ذلك من خلال التعداد الواضح في النص للمشاكل التي تعيق أو ربما تعيق الوصول إلى التدابير الطبية المضادة. وللأسف، لم تقبل مقترحاتنا أو حتى التفكير فيها أو مناقشتها. ولكي نكون واضحين، فإن عبارة "دون عوائق" ليست من المحرمات، ولكننا طالبنا مراراً وتكراراً بتوضيح ما تشير إليه تلك العبارة، ولا يمكننا قبول إخفاء الروايات السلبية أو الخاطئة حول الجزاءات وحقوق الملكية الفكرية وربما مسائل أخرى غير مسماة وراء صيغ مبهمّة تُستخدم بعد ذلك ضدنا في مناقشات أخرى.

نشدد أيضاً على أن فرض مثل تلك الخطوط الحمراء الثابتة ليس السبيل إلى توافق الآراء. لذلك، وعلى سبيل تقديم حل أخير، قدم الاتحاد الأوروبي مشروع التعديل هذا ويطلب حذف تلك العبارة "دون عوائق". وإذا رُفض مشروع التعديل، فإن الاتحاد الأوروبي سينأى بنفسه عن تلك العبارة. وعلى أية حال، سنواصل شرح موقفنا واقترح صياغات أكثر شفافية في نصوص أخرى.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثلة سويسرا لتعرض مشروع التعديل A/78/L.65.

**السيدة بيرر (سويسرا) (تكلمت بالفرنسية):** تود سويسرا أن تقدم تعليلاً موجزاً لتقديم مشروع التعديل على الفقرة التاسعة والعشرين من ديباجة مشروع القرار (A/78/L.65) (A/78/L.65).

لقد شاركت سويسرا على نحو مستمر وبناء طوال المفاوضات وانضمت إلى توافق الآراء بشأن أجزاء كبيرة من النص. ولكننا للأسف لسنا في وضع يسمح لنا بالانضمام إلى توافق الآراء فيما يتعلق بالفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة. ففي رأينا أن تلك الفقرة تقوض بشكل خطير حماية حقوق الملكية الفكرية بواسطة حذف التحذيرات المتعلقة بنقل التكنولوجيا والدراية الفنية. ونأسف لأن شواغلنا لم تؤخذ بعين الاعتبار بالرغم من أننا أثّرناها باستمرار.

إن موقف سويسرا من حماية حقوق الملكية الفكرية معروف جيداً وقديم العهد. فالملكية الفكرية تؤدي دوراً حاسماً في حفز تطوير عقاير

التأهب لمواجهة الجوائح في المستقبل وكفالة إحراز تقدم جماعي نحو التغطية الصحية الشاملة. ويمكن تحقيق ذلك إذا تمكنا من معالجة أوجه عدم المساواة المستمرة داخل الدول وفيما بينها. لذلك يطلب مشروع القرار هذا أيضاً إلى رئيس الجمعية العامة أن يعقد في عام 2025 حواراً تفاعلياً رفيع المستوى لمدة يوم واحد بشأن تناول العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تحدد للصحة. وستؤدي كل تلك الجهود إلى زيادة الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وينبغي تنفيذ مشروع القرار هذا تماماً، وندعو جميع الدول الأعضاء إلى دعم اعتماده بالكامل بتوافق الآراء. ونرى أنه نص متوازن للغاية ويكمل تماماً الإعلانات السياسية الثلاثة التي أعمدت العام الماضي. يقع في صميم مشروع القرار العنصر الأساسي اللازم للإعمال الكامل لحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، فضلاً عن الأهداف ذات الصلة المتمثلة في التغطية الصحية الشاملة وتوفير الصحة للجميع دون تمييز، مع إيلاء اهتمام خاص لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا ليعرض مشروع التعديل A/78/L.64.

**السيد بوتلي (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية):** إن مشروع التعديل هذا (A/78/L.64) لن يكون مفاجئاً، خاصة بالنسبة للمشاركين في مناقشات مشروع القرار A/78/L.62. إن الادعاءات بأن الاتحاد الأوروبي قد تصرف على نحو آخر عدا حسن النية والشفافية التامة ليست سوى ادعاءات كاذبة تماماً. فما برح الاتحاد الأوروبي يوضح بشكل متكرر ويتفصيل دقيق لماذا لم تعد تلك الصياغة مقبولة، لا سيما وأنها تُستخدم للإيحاء بشكل غير شفاف بأن الجزاءات وحقوق الملكية الفكرية يعيقان الحصول على الأدوية واللقاحات والتشخيصات والعلاجات وغيرها من المنتجات والتكنولوجيات الصحية المأمونة الفعالة والجيدة بأسعار معقولة.

لقد صوّت الاتحاد الأوروبي مؤيداً تلك الصياغة باستمرار في الجمعية العامة في الماضي. ولم ندخر جهداً أو حلاً في ذلك. وبينما

الرعاية الصحية الأساسية ويتعقد الوصول إليها، تتعرض مرافق الرعاية الصحية للضرر أو التدمير، كما يتناقص عدد العاملين في المجال الطبي نتيجة للإصابات والتشريد وتعطل التعليم الطبي. ويعزى انتشار الأمراض المعدية في المناطق المتأثرة بالنزاع مباشرة إلى النزاع المسلح. وبالمثل تفرض القيود على وصول المساعدات الإنسانية إلى السكان المتضررين، بما في ذلك المساعدة في مجال الرعاية الصحية إلى تلك المناطق.

ولا يمكننا تجاهل حقيقة أن النزاعات المسلحة تشكل تحديات كبيرة لأنظمة الرعاية الصحية في بلدان ثالثة أيضاً. فالملايين من اللاجئين الذين يفرون إلى الخارج بحثاً عن الأمان يتقنون كاهل أنظمة الرعاية الصحية في البلدان المضيفة. ويمكن أن تترتب عن تأثير النزاعات المسلحة على الرعاية الصحية آثار طويلة الأمد على صحة السكان ورفاهيتهم، بما في ذلك زيادة معدلات الوفيات والإعاقة وانخفاض متوسط العمر المتوقع. وقد تكون إعادة إعمار البنية التحتية للرعاية الصحية واستعادة خدماتها عملية طويلة وصعبة بعد انتهاء النزاعات.

عليه، يرى وفد بلدي أن من شأن الانتقال إلى نص ذي صلة بأثر النزاعات المسلحة على الصحة في مشروع القرار أن يقلل من أهميته ومصادقته. لسد تلك الفجوة، قدمت أوكرانيا مشروع التعديل A/78/L.66 على مشروع القرار A/78/L.62. ويجسد مشروع التعديل، الذي يتألف من الفقرة الثلاثين من الديباجة (مكرراً) تلك الصلة الهامة بين النزاع المسلح والصحة. ومن خلال تأييد الجمعية العامة لهذا الاقتراح، ستعترف الجمعية العامة بأن الرعاية الصحية تعدّ من بين أكثر المجالات تضرراً في أي من حالات النزاع. فهناك عشرات الحالات مثل هذه في جميع أنحاء العالم، وتتطلب جميعها اهتماماً واستجابة منسقة. بتأييد هذا الاقتراح، ستشيد الجمعية العامة أيضاً بشجاعة وتقاني جميع المهنيين والمتطوعين الذين يحافظون على استمرار عمل نُظم الرعاية الصحية ويساعدون السكان المتضررين في حالات النزاع المسلح. في ذلك الصدد، أحث الممثلين على اتخاذ الخيار الصحيح وتأييد مشروع التعديل.

جديدة ومحسنة ومنفذة للحياة لمواجهة التحديات الصحية في الحاضر والمستقبل. لذلك نعارض الصيغة المستخدمة هنا في نيويورك لأنها تحاول إضعاف الحقوق والالتزامات التي تم التفاوض بشأنها بعناية في إطار اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. من وجهة نظرنا، فإن ذلك سيؤثر سلباً على قدرات البلدان على حفز تطوير عقاقير جديدة والوصول إليها.

أخذاً لهذه الشواغل في الاعتبار، تقترح سويسرا إدراج التحذيرات "بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل" في الفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة. وندعو الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع التعديل المقترح.

**الرئيس بالنياية (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل أوكرانيا ليعرض مشروع التعديل A/78/L.66.

**السيد دفورنيك (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية):** لا يمكن لأحد أن يشكك في الأهمية الكبيرة للصحة والرعاية الصحية على المستويين الشخصي والعالمي. فقد تعلمنا من مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على وجه الخصوص درساً بالغ الأهمية عن ضرورة توحيد الجهود من أجل حماية الصحة العامة والتصدي للتحديات الصحية العالمية. عليه، تشيد أوكرانيا بمبادرة صياغة مشروع القرار A/78/L.66، وتود أن يسهم مشروع القرار هذا إسهاماً فاعلاً في الصحة العالمية والسياسة الخارجية. تحقيقاً لتلك الغاية، نعتقد اعتقاداً راسخاً بأن مشروع القرار ينبغي أن يكون ذا طابع شامل وأن يحوي جميع الجوانب التي قد تؤثر سلباً على جهودنا في هذا المجال. إن تأثير النزاع المسلح على أنظمة الرعاية الصحية يعدّ أحد تلك الجوانب، وسيكون من الخطأ إغفاله.

وبما أننا بلد يدافع عن نفسه في حرب الاستنزاف التي شنها الاتحاد الروسي هذه، فقد شعرت أوكرانيا بذلك الأثر المدمر على الفور تقريباً، كما هو الحال في جميع الدول الأخرى التي تعاني من جراء النزاعات المسلحة على أراضيها. إن الآثار المترتبة على الرعاية الصحية متشابهة في جميع حالات النزاع، ويجب الاعتراف بها ومعالجتها وحلها من قبل المجتمع الدولي. فحين يتعثر تقديم خدمات

تصويت على أي من التعديلات، لأن ذلك قد يكون له تأثير على مضمون بيانات الوفود. ففي العادة، وقبل تحليل التصويت تعلم الوفود كيف ستعتمد التعديلات التي تشكل بالطبع جزءاً من عملية الاعتماد. وسأكون ممتناً لو أمكنني الحصول على مزيد من المعلومات في ذلك الصدد.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** في المسألة التي أثارها ممثل كوبا، طُلب إجراء تصويت مسجل على مشروع التعديل A/78/L.64. طُلب أيضاً إجراء تصويت مسجل على مشروع التعديل A/78/L.65. أعطي الكلمة الآن لممثل كوبا، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

**السيد غونساليس بيماراس (كوبا) (تكلم بالإسبانية):** إن تعزيز وحماية الحق في الصحة وحصول جميع الناس على الخدمات الصحية الجيدة تمثل أولوية بالنسبة لكوبا. إننا ملتزمون التزاماً تاماً بالجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة بقيادة منظمة الصحة العالمية لإحراز تقدم جماعي في التصدي للتحديات الصحية التي تواجه المجتمع الدولي. فالموارد والتقنيات والمعرفة موجودة للتغلب على الغالبية العظمى من التحديات التي نواجهها في المنطقة. ومع ذلك، نظراً لتفضيل الربح على التضامن، فإن الملايين من الناس - معظمهم في بلدان الجنوب - يموتون بسبب أمراض يمكن علاجها. ويشكل مشروع القرار A/78/L.62، الذي نحن على وشك اعتماده، خطوة في الاتجاه الصحيح، وبالتالي فهو يحظى بدعمنا الكامل. ونشكر جنوب أفريقيا ومقدمي مشروع القرار الرئيسيين على التزامهم بهذه المسألة وعلى جهودهم المتقانية لتعزيز عملية تفاوض شاملة ومستفيضة ومدروسة وجادة للغاية. وننوه بالجهود التي تبذلها جنوب أفريقيا والأعضاء الآخرون في مجموعة مقدمي مشروع القرار الرئيسيين للتوصل إلى توافق في الآراء. ومما يؤسف له أنه تم تقديم مشروع التعديلين A/78/L.64 و A/78/L.65، استناداً إلى منطق الاستبعاد. وتكتسي اللغة التي يسعون إلى تعديلها أهمية بالغة بالنسبة للبلدان النامية، حيث إنها تدعو إلى التعاون والتآزر والتضامن الدولي.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/78/L.62 ومشاريع التعديلات A/78/L.64 و A/78/L.65 و A/78/L.66.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

**السيدة إمبيلينا - سارتي (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/78/L.62، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضاً من مقدمي مشروع القرار: إيسواتيني، أنغولا، أوغندا، تشاد، تونس، تيمور - ليشتي، جيبوتي، رواندا، السلفادور، الفلبين، فييت نام، كمبوديا ومالي.

ومنذ تقديم مشروع التعديل A/78/L.64، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع التعديل: إسرائيل، أوكرانيا، سويسرا، مقدونيا الشمالية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

ومنذ تقديم مشروع التعديل A/78/L.65، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضاً إلى مقدمي مشروع التعديل: إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** إن الوفود الراغبة في الإدلاء ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت على أي اقتراح في إطار هذا البند مدعوة إلى فعل ذلك الآن في مداخلة واحدة. وبعد البت فيها جميعاً، ستتاح الفرصة لتعليل التصويت بعد التصويت على أي منها أو عليها جميعاً.

وقبل أن أعطي الكلمة لتعليل التصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيد غونزاليز بهماراس (كوبا) (تكلم بالإسبانية):** أشكركم على شرحكم، سيدي الرئيس. ونود أن نعلم ما إذا كان قد طُلب إجراء

وقبل أن نشرع في البت في مشروع القرار A/78/L.62، وفقا للمادة 90 من النظام الداخلي، تبت الجمعية أولا في مشاريع التعديلات A/78/L.64 و A/78/L.65 و A/78/L.66، واحدا تلو الآخر.

تبت الجمعية الآن في مشروع التعديل A/78/L.64.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لايتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا (مملكة \_)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق،

وأولئك الذين حققوا في الماضي التنمية جزئيا عن طريق استغلال الموارد في زمن الاستعمار، وما زالوا يستفيدون من النظام العالمي الحصري وغير العادل، يسعون اليوم إلى منع العالم النامي من الحصول على فرص متساوية في الوصول إلى الإمدادات الطبية والموارد والتقنيات والمعارف اللازمة لتزويد شعوبنا بخدمات ورعاية صحية أفضل. لقد كشفت جائحة مرض فيروس كورونا بوضوح النظام الدولي الحالي الجائر. إن عدم قدرة البلدان النامية على الوصول إلى الموارد والمعرفة والتكنولوجيات هو نموذج لهذا النظام غير المتكافئ بطابعه، ويجب استبداله على وجه السرعة بنظام جديد يحظى فيه التضامن والتعاون الدولي بالأولوية. ويسعى مشروع التعديلين A/78/L.64 و A/78/L.65 إلى إدامة امتيازات البعض وإقصاء الأغلبية.

وبالنظر إلى تقديم هذين التعديلين، من الصعب تصديق ما يسمى بالالتزام بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 والوعد بعدم ترك أحد خلف الركب، أو أي اهتمام حقيقي ببناء مستقبل أفضل للجميع وأمم متحدة أكثر عدالة، بما في ذلك من خلال ميثاق المستقبل الذي يجري التفاوض عليه حاليا. ما هو المستقبل الذي ينتظر البلدان النامية إذا سعت البلدان الغنية إلى إدامة أوجه عدم المساواة الحالية؟ إن مشروع التعديلين يتوافقان مع نفس المنطق الإقصائي لأولئك الذين لا يعترفون بالحق في التنمية والذين يبررون فرض تدابير قسرية انفرادية ضد بلدان الجنوب، التي تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ولها تأثير مباشر وسلبى جدا على حقوق الإنسان، ولا سيما على الصحة. ولتلك الأسباب، سيصوت وفد بلدي معارضا لمشروع التعديلين A/78/L.64 و A/78/L.65، وندعو الوفود الأخرى إلى أن تحذو حذونا. يجب أن نعزز قدرة الأمم المتحدة وقدرة بلداننا على تلبية الاحتياجات الصحية لشعوبنا، وأن نكون في وضع أفضل لمواجهة الأمراض الحالية والمستقبلية. ولا بد من تعزيز روح التعاون والتضامن الدوليين في ذلك المجال. ويمكن دائما التعويل على مساهمة كوبا المتواضعة في هذا الصدد.

**الرئيس بالنياية (تكلم بالإنكليزية):** استمعنا إلى المتكلم الأخير

تعليلًا للتصويت قبل التصويت.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

*المعارضون:*

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

*الممتنعون عن التصويت:*

الهند، موريشيوس، توغو

رُفض مشروع التعديل A/78/L.65 بأغلبية 103 أصوات مقابل 49 صوتاً، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

*بعد ذلك، أبلغ وفد توغو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.*

ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

*الممتنعون عن التصويت:*

الهند، موريشيوس، بابوا غينيا الجديدة، توغو

رُفض مشروع التعديل A/78/L.64 بأغلبية 103 أصوات مقابل 48 صوتاً، مع امتناع 4 أعضاء عن التصويت.

*بعد ذلك، أبلغ وفد توغو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.*

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** تبت الجمعية الآن في مشروع

التعديل A/78/L.65.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

*أجري تصويت مسجل.*

*المؤيدون:*

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا (مملكة \_)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا،



بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، موزامبيق، هولندا (مملكة \_)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الهند

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع التعديل A/78/L.66.

ونظرا لعدم وجود طلب لإجراء تصويت مسجل على مشروع التعديل، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع التعديل A/78/L.66؟

اعتمد مشروع التعديل A/78/L.66.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/78/L.62، بصيغته المعدلة.

أعطي الكلمة لممثلة الولايات المتحدة الكلمة بشأن نقطة نظام.

السيدة كوريتش (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): إنه طلب إجرائي. بوصف وفد بلدي من مقدمي التعديلين السابقين الذين لم يُعتمد، نود أن نطلب التصويت على الفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة والفقرة 22 من المنطوق قبل أن نبت في مشروع القرار A/78/L.62.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لكي نكون واضحين، هل يمكنكم إبلاغنا ما إذا كان الطلب هو إجراء تصويت واحد فيما يتعلق بالفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة والفقرة 22 من المنطوق.

السيدة كوريتش (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): لا، إن الطلب هو إجراء تصويتين مختلفين، واحد على كل فقرة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة التاسعة والعشرين من ديباجة مشروع القرار A/78/L.62، بصيغتها المعدلة.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات،

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة والعشرين من ديباجة مشروع

القرار A/78/L.62، بصيغتها المعدلة، بأغلبية 103 أصوات، مقابل 48 صوتاً، وامتناع عضو واحد عن التصويت.

إبعد ذلك، أبلغ وفد بالاو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة 22 من منطوق مشروع القرار A/78/L.62، بصيغتها المعدلة. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لايفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا (مملكة \_)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الهند

تقرر الإبقاء على الفقرة 22 من منطوق مشروع القرار A/78/L.62، بصيغتها المعدلة، بأغلبية 107 أصوات، مقابل 47 صوتاً، وامتناع عضو واحد عن التصويت. [بعد ذلك، أبلغ وفد بالاو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/78/L.62، المعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية: التصدي لتحديات الصحة العالمية في مجال السياسة الخارجية"، بصيغته المعدلة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار بصيغته المعدلة ؟

اعتمد مشروع القرار A/78/L.62، بصيغته المعدلة (القرار 280/78).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للراغبين في أخذها تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف بشأن القرار المعتمد للتو،

للجدل وغير التوافقية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر "المنظور الجنساني" و "الفئات المهمشة" و "الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية" و "تنظيم الأسرة".

**السيدة كوريتش (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلمت بالإنكليزية): أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، فضلا عن إسرائيل وأوكرانيا وجورجيا وسويسرا والمملكة المتحدة واليابان وبلدي، الولايات المتحدة.

إننا نشعر بخيبة أمل عميقة في العملية التي أدت إلى نص القرار 280/78 بصيغته المعتمدة. ولم يقتصر الأمر على انعدام الشفافية في المفاوضات وعدم النظر بجدية في خطوطنا الحمراء فحسب، بل كان هناك أيضاً تغيير في اللحظة الأخيرة في اللغة المتفق عليها منذ فترة طويلة بشأن الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، طبقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والوثائق الختامية لمؤتمرات الاستعراض الملحق به، دون أي تفسير أو إشارة إلى أنه كان خطأ أحمر بالنسبة للوفود. ولم تعترض الوفود على الصياغة التي أدرجت في القرار منذ أكثر من خمس سنوات وبقيت في النص باستمرار إلى أن تم خضوع مشروع القرار لإجراء الموافقة الصامتة. هذه الخطوة الإجرائية غير مقبولة لوفود بلادنا. إذ لا يمكننا أن نضعف اللغة المهمة في مثل هذا الموضوع الهام، خاصة وأننا احتقلنا في وقت سابق من هذا الأسبوع بالذكرى الثلاثين لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، في وقت تتعرض فيه المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات للتهديد في جميع أنحاء العالم. إننا نحث المجموعة الأساسية على استعادة تلك الفقرة المهمة في عمليات إعادة صياغة القرار في المستقبل.

**السيدة غهلوت (الهند)** (تكلمت بالإنكليزية): فيما يتعلق بتصويت الهند على التعديلات على القرار 280/78 (A/78/L.64) و (A/78/L.65 و A/78/L.66)، امتنعت الهند عن التصويت لأسباب إجرائية بحتة. ولم تشارك الهند، مثلها مثل بعض الوفود الأخرى، في المفاوضات بشأن القرار، وهو قرار ذو طابع موضوعي جداً وبالتالي

أود أن أذكر الوفود بأن بيانات شرح الموقف تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيد غفوري (جمهورية إيران الإسلامية):** يشرف جمهورية إيران الإسلامية أن تتضمن إلى توافق الآراء بشأن القرار 280/78، وأود أن أعرب عن تقديري لميسريه على تقانيهم وجهودهم الدؤوبة خلال المفاوضات.

وإذ ننظر إلى الصحة العالمية باعتبارها مسؤولية عالمية مشتركة، فإننا نقرّ بشكل قاطع بأن قرارات السياسة الخارجية يمكن أن تؤثر بشكل كبير على نتائج الصحة العالمية مع إمكانية التأثير عليها بشكل إيجابي أو سلبي. على الرغم من خطاب التضامن والتعاون في مجال الصحة العالمية، فإن الواقع على الأرض يرسم صورة مختلفة. لقد فشل الشركاء في التنمية في الوفاء بالتزاماتهم تجاه الصحة العالمية، استناداً إلى مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباعدة، من أجل معالجة الفوارق التي يعاني منها عالمنا. وفي هذا السياق، تتأثر البلدان النامية على نحو غير متناسب بالتحديات الصحية العالمية بسبب الافتقار إلى سبل كافية للحصول على الأدوية الأساسية، وعدم كفاية البنية التحتية للرعاية الصحية ومحدودية الموارد المالية والتقنية. ويساور العديد من البلدان قلق عميق إزاء الآثار الضارة للتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد على الصحة العالمية. إن هذه التدابير، بما في ذلك الحواجز الاقتصادية والتجارية والتقنية، تعوق على نطاق واسع الحصول على الأدوية الأساسية والتقنيات المتقدمة، وتعطل سلاسل الإمداد العالمية وتفاقم حالات النقص والندرة. وتعيق أيضاً المساعدات الإنسانية وتقوض التعاون الدولي وتهدد الصحة والسلامة في جميع أنحاء العالم. ومن المؤسف أن تلك المسائل الحاسمة لم تنعكس بشكل مناسب في النص النهائي للقرار.

وفي الختام، أود أن أوضح أن وفد بلدي يحتفظ بحقه في تفسير المصطلحات والمفاهيم والأحكام الواردة في القرار بما ينسجم مع سياساته الصحية الوطنية وأولوياته الإنمائية، وبما يتماشى مع سيادتنا الوطنية. كما يود أن يناقش بنفسه عن عدد من المصطلحات المثيرة

المجموعة الأساسية - إندونيسيا والبرازيل وتايلند والسنغال وفرنسا والنرويج - على جهودهم الكبيرة ومشاركتهم في التوصل إلى اتفاق بشأن القرار 78/280.

لقد مضى أكثر من عامين منذ أن اعتمدنا القرار السابق (القرار 267/76). وكان العالم قد بدأ للتو في الخروج من جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19). وكانت روسيا قد بدأت لتوها عدوانها غير المبرر على أوكرانيا. ومنذ ذلك الحين، شهدنا العديد من التطورات الإيجابية في مجال الصحة العالمية. وبعد ثلاث سنوات مروعة، حيث لا يزال العالم يعاني من عواقبها حتى الآن، تم الإعلان عن انتهاء جائحة كوفيد-19.

لقد اجتمع أعضاء الأمم المتحدة في العام الماضي على مستوى رؤساء الدول والحكومات لإعطاء أولوية سياسية للمسائل الصحية واعتماد إعلانات سياسية بشأن مكافحة السل، والنهوض بالتغطية الصحية الشاملة، ولأول مرة على الإطلاق الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها. وأطلقت في جنيف الأعمال الرامية إلى جعل العالم مكاناً أكثر أمناً من خلال التفاوض على أحكام ملزمة في اتفاق بشأن الجوائح ومراجعة اللوائح الصحية الدولية.

كما قطعنا خطوات كبيرة إلى الأمام في التضامن والدعم العالميين للصحة والنظم الصحية. لقد حشد الاتحاد الأوروبي ما مجموعه أكثر من 53,7 بليون يورو لمساعدة البلدان الشريكة على التعامل مع حالة الطوارئ الصحية الناجمة عن كوفيد-19، بما في ذلك توفير ما يقرب من 200 مليون يورو من المعدات الطبية ومعدات الحماية الشخصية، والتبرع بنصف بليون جرعة لقاح وتصدير 3,1 بليون جرعة لقاح أخرى. كما قدم الاتحاد الأوروبي أيضاً 1,7 بليون يورو كاستثمار في البحث والتطوير في لقاحات كوفيد-19، أي 20 في المائة من الإجمالي العالمي لذلك الاستثمار. وتعهد الاتحاد الأوروبي بالفعل بتقديم 735 مليون يورو لصندوق مكافحة الجوائح الجديد. وحققت الدعوة الأولى لتقديم المقترحات نجاحاً باهراً، ويجري حالياً الإعداد لدعوات أخرى.

يتطلب دراسة متأنية ومشاورات مع أصحاب المصلحة داخل بلداننا. وقد علم وفد بلدي بتلك المفاوضات في مرحلة متأخرة جداً، عندما كانت جميع المفاوضات قد انتهت بالفعل. ولم نتح لنا أي فرصة للتشاور فيما بيننا والتعبير عن آرائنا. في تلك المرحلة المتأخرة، لم يكن هناك ببساطة وقت كافٍ أمام وفد بلدي أو عاصمة بلدي لتحليل نص طويل وموضوعي مثل هذا النص بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين. علاوة على ذلك، يتضمن القرار العديد من القضايا التي لا تزال قيد المناقشة والتفاوض حالياً في جنيف في سياق المعاهدة المقترحة بشأن الجائحة. ويود وفد بلدي أن يتمتع عن استباق نتائج العمليات الجارية في جنيف. لهذه الأسباب، قررت الهند الامتناع عن التصويت على التعديلات.

وفيما يتعلق بموقف الهند من القرار 280/78 في مجموعه، كما أوضحنا سابقاً، فإن الهند لديها شواغل إجرائية بشأن القرار. إننا نشعر بالقلق من إجراء مفاوضات بشأن هذه القضية الحساسة دون إشراك وفود رئيسية مثل الهند. تشكل التحديات الصحية العالمية في السياسة الخارجية أولوية قصوى بالنسبة للهند، وتتطلب مشاورات مفصلة مع أصحاب المصلحة المعنيين في الجانب الهندي. ومع ذلك، لم نتح لنا الفرصة لإجراء تلك المشاورات أو دعوتنا لتقديم آرائنا حول مضمون القرار. وفي حين أن الهند لا تعارض القرار في مجموعه، وكانت ترغب في تقديم إسهامات بناءة فيه، فإننا نشعر بالاستياء من الطريقة التي تم التفاوض بشأنها. لذلك، يحتفظ وفد بلدي بالحق في التفاوض بشأن المسائل الواردة في القرار خلال المفاوضات في جنيف وفقاً لمصالحنا الوطنية.

**السيد بوتيه (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ويحظى بيان شرح الموقف هذا بتأييد البلدان المرشحة الجبل الأسود وألبانيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا والبوسنة والهرسك، والبلد المرشح المحتمل جورجيا، وكذلك موناكو والولايات المتحدة.

نود أن نبدأ بتوجيه الشكر الجزيل لجنوب أفريقيا على تيسيرها التقدير وقيادتها الكريمة للعملية. ونشكر أيضاً الأعضاء الآخرين في

الالتزام العالمي بمكافحة الأزمة العالمية المتنامية والتهديدات الصحية لمقاومة مضادات الميكروبات. إن التصدي للتحديات التي تواجه صحة الإنسان والحيوان والنظام الإيكولوجي باستخدام نهج الصحة الواحدة أمر ضروري، بما في ذلك معالجة الأسباب الجذرية للجوائح. ونرحب بكون القرار 280/78 يدعو جميع الدول إلى تنفيذ وتعزيز نهج الصحة الواحدة، مع مراعاة المبادئ التوجيهية لمنظمات التحالف الرباعي. ونأمل أن يلهم ذلك جميع الدول لإدراج هذه التدابير الطموحة المتعلقة بالوقاية في سياساتها المحلية وكذلك في الاتفاقات الدولية.

وعلى الرغم من أن الصحة العالمية أولوية قصوى للاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلا أن العملية لم تخل من العوائق. وقد قدم الاتحاد الأوروبي مشروع التعديل (A/78/L.64) الذي يحذف عبارة "الوصول دون عائق" من الفقرة 22 من منطوق مشروع القرار. ولا ينبغي أن يكون ذلك مفاجئاً، كما تم شرحه في عرض التعديلات. إننا نواصل النأي بأنفسنا عن الفقرة 22 من المنطوق، ولنفس الأسباب ننأى بأنفسنا عن مصطلح "عالمية" في الفقرة السادسة والثلاثين من ديباجة القرار.

ولا نزال ننأى بأنفسنا عن الإشارات غير المشروطة إلى نقل التكنولوجيا في الفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة والفقرة 6 من المنطوق. إن الأمم المتحدة لا تتعاضى عن النقل القسري أو غير القانوني للتكنولوجيا، وذلك من أجل الحفاظ على التوازن الصحيح بين إمكانية الوصول والابتكار. وبالتالي، يظل موقف الاتحاد الأوروبي يتمثل في أنه ينبغي أن نكون قادرين على الاتفاق على أن نقل التكنولوجيا يتعين أن يكون طوعياً وبشروط متفق عليها بين الأطراف التي تنقل التكنولوجيا وتتلقاها. وفي حين أن البلدان الكبيرة والقوية نسبياً يمكنها أن تدافع عن نفسها في هذا الصدد إلا أنه من مصلحة البلدان النامية والبلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة والتي لديها نظم إيكولوجية ابتكارية جديدة أو ناشئة أن تشدد الأمم المتحدة على مبادئ الشروط الطوعية والمتفق عليها بصورة متبادلة. نحن لا نتفق مع الصياغة المستخدمة في تلك الفقرات وسنواصل الإصرار على استخدام المصطلحات المناسبة. وفي حين أننا أبدينا مرونة من أجل التوصل

وبالإضافة إلى التصدي لحالات الطوارئ الصحية، زاد فريق أوروبا من مساهماته في الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، حيث تعهد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بتقديم 715 مليون يورو في العام الماضي، وهو ما يمثل تقريباً نصف إجمالي التبرعات المعلنة للصندوق في ذلك العام. كما استثمر الاتحاد الأوروبي 8,2 بليون يورو لدعم التعاون الدولي في مجال البحث والابتكار في مجال الصحة، بما في ذلك أكثر من 140 مليون يورو في عام 2024 وحده لتسريع أبحاث اللقاحات والتجارب السريرية وتطوير علاجات فعالة في البلدان الضعيفة.

وفي عام 2022 اعتمد الاتحاد الأوروبي أيضاً استراتيجية صحية عالمية جديدة طموحة، وضاعفنا الدعم لشركائنا في تعزيز التغطية الصحية الشاملة وأنظمتهم الصحية. ومن خلال مبادرة البوابة العالمية ومبادرة فريق أوروبا بشأن تصنيع اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات الصحية والوصول إليها، بدعم أولي بقيمة 1,3 بليون يورو، دعمنا التصنيع الإقليمي والمحلي لمنتجات صحية عالية الجودة ومأمونة وفعالة وميسورة التكلفة، والوصول العادل إليها، بما يتماشى مع الغاية 3-8 من أهداف التنمية المستدامة، في جنوب أفريقيا ورواندا والسنغال وغانا ومصر ونيجيريا وأماكن أخرى. وتم افتتاح أول مرفق للقاحات الحمض النووي الريبي المرسال (الرنا المرسال) في رواندا في أواخر عام 2023.

وعلى الرغم من التقدم الإيجابي المحرز والجهود المتضافرة لا تزال هناك تحديات رهيبة وجسيمة في تحقيق الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة، لا سيما في أفريقيا وأقل البلدان نمواً والبلدان الهشة والبلدان التي تمرقها النزاعات. واستشرافاً للمستقبل، يظل تحقيق التغطية الصحية الشاملة هدفاً أساسياً، وبناء نظم صحية مرنة ومنصفة قادرة على توفير مهام الصحة العامة والخدمات الصحية الأساسية، بما في ذلك أثناء حالات الطوارئ الصحية، مع إعطاء الأولوية لاحتياجات الفئات الأكثر تهميشاً وضعفاً، أي أولئك الأكثر تخلفاً عن الركب. وسنبدأ في ربيع هذا العام العمل من أجل عقد اجتماع رفيع المستوى بشأن مقاومة مضادات الميكروبات لتعزيز

المتحدة ملتزمة بالسعي لتحقيق نتائج طموحة في مجال الصحة العالمية دعماً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وفي مواجهة تحديات الصحة العالمية في مجال السياسة الخارجية. ولذلك نرحب بهذه الفرصة التي جاءت في الوقت المناسب لمناقشة هذه المسائل، ونعرب عن امتناننا لجميع الدول الأعضاء لمشاركتها الفعالة في العملية.

إن القرار الذي اتخذناه للتوقيع عن حق بأهمية الاستثمارات في النظم الصحية والتغطية الصحية الشاملة من أجل الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها على نحو منصف وفعال؛ وبالدور الحيوي الذي تؤديه الرعاية الصحية الأولية كطريق فعال من حيث التكلفة ومنصف لتحقيق التغطية الصحية الشاملة؛ وبضرورة التصدي للأثر السلبي لتغير المناخ على الصحة وتعزيز النظم الصحية والمساعدة في التكيف؛ وبالاعتراف بمقاومة مضادات الميكروبات بوصفها خطراً عالمياً ملحاً، وضرورة تعزيز الالتزامات العالمية بمكافحة هذه الأزمة العالمية والتهديد الصحي المتناميين من خلال نهج الصحة الواحدة. ونتطلع في هذا الصدد إلى مزيد من النقاش في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن مقاومة مضادات الميكروبات في أيلول/سبتمبر.

إن المملكة المتحدة ملتزمة بتلك الأهداف، وهي تركز بالفعل تقدماً كبيراً مع شركائها العالميين لمعالجة تلك المسائل الصحية العالمية. ومع ذلك، يأسف وفد بلدي لأن تباين الآراء بشأن عدة مسائل وعملية المفاوضات منعنا من التوصل إلى توافق كامل في الآراء بشأن القرار. وعلى وجه الخصوص، تود المملكة المتحدة أن تسلط الضوء على ما يلي.

فيما يتعلق بالفقرة 22، أثارت المملكة المتحدة باستمرار شواغلها بشأن إدراج عبارة "الوصول دون عوائق" طوال المفاوضات وفي محافل دولية أخرى. لقد كانت المملكة المتحدة منذ فترة طويلة من المؤيدين لتحسين إمكانية الحصول على الأدوية وبأسعار معقولة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، بما في ذلك من خلال تمويل المملكة المتحدة لمنظمات مثل المرفق الدولي لشراء الأدوية، ومؤسسة الوصول إلى الدواء، والصندوق العالمي، من بين منظمات أخرى،

إلى توافق في الآراء بشأن الفقرة السابعة والأربعين من الديباجة والفقرات 4 و 7 و 31 من المنطوق إلا أن موقف الاتحاد الأوروبي في المستقبل وفي سياقات أخرى، بما في ذلك العمل الجاري في هيئة التفاوض الحكومية الدولية في جنيف، سيواصل الإشارة صراحة إلى المبدأ القائل بأن عمليات نقل التكنولوجيا ينبغي أن تكون طوعية وبشروط متفق عليها بشكل متبادل.

كما دعا الاتحاد الأوروبي مراراً وتكراراً إلى استخدام صياغة تعكس الدمار الذي تسببه الحروب والنزاعات المسلحة للصحة والنظم الصحية في جميع أنحاء العالم، ودعمها. وفي هذا السياق، نرحب بإدراج مشروع التعديل A/78/L.66، الذي قدمته أوكرانيا. كما أننا نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة ونعرب عن استيائنا العام من عدم وجود صياغة طموحة بشأن المساواة بين الجنسين في النص.

وأخيراً، فإن الاتحاد الأوروبي ملتزم التزاماً كاملاً وبدون تحفظ بالهدف الشامل للقرار، وهو تعزيز التعاون العالمي في مجال الصحة، وتحقيق توافق في الآراء بشأن النص، على الرغم من الشواغل التي أثيرتها. وسنواصل العمل مع جميع الأعضاء في المنتديات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف في منظمة الصحة العالمية وفي الأمم المتحدة بشأن التحديات الحادة والطويلة الأجل التي تواجه الصحة العالمية. وعلى المدى القصير، ندعو الأعضاء إلى إعطاء الأولوية للجهود الرامية إلى اختتام المفاوضات حول اتفاق بشأن الجوائح، وتعزيزها لتلك الجهود في أقرب وقت ممكن. كما أننا نتطلع إلى المشاركة في الإعلان السياسي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، وذلك بغية تحقيق نتيجة طموحة، وبشأن خطة عالمية للتعاون في مجال الصحة في الأمم المتحدة في السنوات القادمة.

**السيد سوا (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):** تود المملكة المتحدة أن تبدأ بتوجيه الشكر إلى جنوب أفريقيا على تيسيرها التقدير لهذه العملية، وكذلك الفريق الأساسي لمبادرة السياسة الخارجية والصحة العالمية - إندونيسيا والبرازيل وتايلند والسنغال وفرنسا والنرويج - على تقديم هذا القرار الهام (القرار 280/78) وعلى عملهما بشأنه. والمملكة

بما في ذلك مسائل حقوق الإنسان التي خصصت لها الأمم المتحدة منتديات خاصة. ولا ينبغي تسييس مسائل الرعاية الصحية لخدمة مصالح بلدان فردية، الأمر الذي من شأنه أن يعرض رفاه سكان العالم للخطر. وبالنسبة لنا، من الأهم بكثير حل المسائل لكفالة الكفاءة الاقتصادية وإمكانية الوصول للرعاية الطبية وتوافرها بتكلفة ميسورة للمواطنين العاديين.

وفيما يتعلق بالتعديلات التي طرحتها أوكرانيا والإشارة إلى تحديات الرعاية الصحية في حالات النزاع المسلح، لا سيما في الأراضي المحتلة، فإننا نؤيد الوفود التي ترى أن فحوى هذه الفقرة ينبغي أن تركز على من يعانون في غزة. ونحن لا نعتقد أن تلك الفقرة معادية لروسيا، لا سيما بالنظر إلى أن الاستفتاءات أجريت في شبه جزيرة القرم ودونباس، وأن ما يسمى بمركزهما المحتل لا يذكره سوى تلك الوفود التي تخشى قبول الواقع الجديد.

ومع ذلك، فإن القرار المتعلق بالصحة العالمية والسياسة الخارجية يتضمن صياغة تنطوي على إشكالية كبيرة بالنسبة لنا. ولذلك السبب، نود أن يُسجل في المحضر الرسمي للجلسة أن روسيا تتأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن الفقرتين التاسعة والعشرين والتاسعة والأربعين من الديباجة بشأن لقاءات الرنا المرسال. واليوم، تتوالى الاستنتاجات الرسمية التي تشير إلى أن لقاءات الرنا المرسال يمكن أن تؤدي إلى حدوث مضاعفات عصبية ودورانية وعلى مرضى القلب والأوعية الدموية. وهذا أمر متوقع، حيث لا توجد حتى الآن دراسات كافية بشأن استخدامها لإثبات وجود صلة موثوقة بين لقاءات الرنا المرسال والعواقب الصحية السلبية على صحة المرضى الذين جرى تطعيمهم.

وينطبق الشيء نفسه على الفقرات المتعلقة بصندوق مكافحة الجوائح، أي الفقرة التاسعة والثلاثين من الديباجة والفقرة 12. في رأينا، تتصرف الجمعية العامة بشكل سابق للأوان بالترحيب بهيكل مبهم كهذا. ونحن مقتنعون بأنه ينبغي إجراء هذه التقييمات، ناهيك عن اتخاذ أي قرارات، في جمعية الصحة العالمية، التي ستناقش في أيار/مايو هيكل التصدي للجائحة، لا سيما أداة الجائحة.

وسنواصل القيام بذلك. ومع ذلك، ولأسباب التي سبق الإشارة إليها خلال عملية المفاوضات، صوتت المملكة المتحدة ضد الفقرة 22، وتود أن تتأى بنفسها عنها.

وفيما يتعلق بالفقرتين التاسعة والعشرين والسابعة والأربعين من الديباجة والفقرات 4 و 6 و 7 و 31، نرى أن إدراج عبارة "بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل" أمر أساسي عند الإشارة إلى نقل التكنولوجيا والمعرفة. فمن الضروري أن تكون عمليات النقل هذه بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل من أجل تعزيز فرص نقل التكنولوجيا الناجحة والطويلة الأمد بأقصى قدر ممكن وعلى النحو المبين في الاتفاقات الدولية والحد من إمكانية وجود شروط غير متكافئة أو غير مواتية، بحيث تعود بالفائدة المتبادلة على جميع الأطراف، بما فيها الأطراف من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل. ونشعر بقلق خاص إزاء حذف الإشارة إلى "الشروط الطوعية والمتفق عليها بشكل متبادل" في الفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة، ولهذا السبب صوتنا ضد تلك الفقرة ونود أن ننأى بأنفسنا عنها.

وفيما يتعلق بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية فإننا نؤيد تماما البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة. ومع ذلك، فإن المملكة المتحدة ملتزمة تماما بالهدف الشامل للقرار، وعلى الرغم من تلك الشواغل، فإنها تنضم إلى توافق الآراء بشأن النص.

ومرة أخرى، يود وفد بلدي أن يشكر الفريق الأساسي للسياسة الخارجية والصحة العالمية على جهوده في إبقاء الاهتمام السياسي بشأن خطتنا الهامة المعنية بالصحة العالمية كجزء لا يتجزأ من سياستنا الخارجية والإنمائية.

**السيد تشوماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):** نود أن نشكر وفد جنوب أفريقيا على تنسيق عملية التفاوض بشأن القرار 280/78 حول العلاقة الوثيقة بين الصحة العالمية والسياسة الخارجية، وهو أمر هام جدا لوفد بلدنا. نحن نشيد بعمله، وننضم إلى توافق الآراء.

إننا نؤيد الإبقاء على تركيز هذه الوثيقة على موضوع الرعاية الصحية دون تحويل التركيز بدون مبرر إلى المسائل ذات الصلة،

يتعلق بمسائل تتعلق بالسياسات، مثل نقل التكنولوجيا. ونؤكد على أهمية معالجة تلك المسائل في المنتديات والمؤسسات المكلفة تحديداً بإجراء هذه المناقشات، بما يتماشى مع أطر الحوكمة الخاصة بكل منها. ولذلك نحن ننأى بأنفسنا عن الإشارات غير المشروطة إلى نقل التكنولوجيا الواردة في الفقرة التاسعة والعشرين من الديباجة والفقرة 6 من القرار. ونؤكد على أن الأمم المتحدة لا تؤيد النقل القسري أو غير المشروع للتكنولوجيا، والهدف من ذلك هو الحفاظ على توازن دقيق بين إمكانية الوصول والابتكار.

ويمثل اتخاذ القرار 280/78 اليوم علامة فارقة في رحلتنا نحو تحقيق خطة عام 2030. ويجب علينا أن نواصل مضاعفة جهودنا في السعي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة من أجل عدم ترك أحد خلف الركب.

وفي الختام، دعونا نتذكر أن عملنا بعيد تماماً عن بلوغ نهايته. وقد تكون التحديات أمامنا هائلة، لكن تقانينا في الالتزام بمبادئ التضامن والتعاون سيرشدنا نحو مستقبل يستطيع فيه جميع الناس الحصول على الرعاية الصحية الجيدة التي يستحقونها.

**السيد شاري (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن كندا وأستراليا وبلدي، نيوزيلندا.

نحن ممتنون للفريق الأساسي على تقانيه في إبقاء هذه المسألة على جدول الأعمال في نيويورك، حيث يمكن للإرادة السياسية أن تدفع العمل وتعزز الزخم. ونحن نقدر العمل الشاق الذي قام به الفريق الأساسي ونتفهم التحديات التي واجهها في إدارة مثل هذا القرار الواسع النطاق.

وبينما تؤيد أستراليا وكندا ونيوزيلندا جدول الأعمال العام لكننا نعتقد أن القرار 280/78 لم يرق إلى المستوى المطلوب في مجالات قليلة ويمكن تحسينه.

أولاً، لدينا شواغل فيما يتعلق باستخدام مصطلح "دون عوائق" في الفقرة 22 من القرار، والتي نفهم أنه يشير إلى جزاءات مستقلة. لقد

كما أننا مضطرون إلى النأي بأنفسنا عن الفقرات الخامسة عشرة والعشرين والثلاثين من ديباجة القرار. فلا يمكننا اعتبارها فقرات متفق عليها بسبب إشارتها إلى "أولئك الذين ينتمون إلى الفئات الضعيفة" وما يسمى بالسكان "المهمشين". لقد حُدد موقفنا من تلك الشروط بالتفصيل في العديد من وثائق اللجنة الثالثة. ونعتقد أن الجميع ينبغي أن يتمتعوا بالفعل بفرص متساوية من حيث إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية، وخاصة النساء والأطفال بسبب احتياجاتهم ومتطلباتهم الخاصة. وينطبق ذلك أيضاً على الأشخاص الذين يواجهون مواقف حياتية صعبة. ونعتبر إدراج المصطلحات التي ذكرتها للتو محاولة أخرى للترويج لموضوع الأقليات الجنسية. وهذه النهج غير مقبولة بالنسبة لنا، ونطلب أن يؤخذ ذلك في الاعتبار في المفاوضات المقبلة.

**السيد إيريا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية):** أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الولايات المتحدة وإسرائيل، وبلدي اليابان.

نود أن نرحب باتخاذ القرار 280/78 اليوم، بشأن الصحة العالمية والسياسة الخارجية. كما نعرب عن خالص تقديرنا للميسرين المشاركين، جنوب أفريقيا والفريق الأساسي، على جهودهم المتقانية بشأن القرار.

إننا نجد أنفسنا في منعطف محوري في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا. فيجب علينا ألا ننسى الدروس التي تعلمناها. ويتعين على المجتمع الدولي أن يعيد إحياء روح هدفنا الجماعي وألا تُترك صحة أحد تتخلف عن الركب وأن يستعد للجائحة التالية. لقد كانت رحلتنا نحو التغطية الصحية الشاملة محفوفة بالصعوبات. وتزداد التحديات تعقيداً مع ظهور الانقسامات داخل المجتمع الدولي. يجب خلال هذه اللحظات الصعبة أن نعود إلى جوهر مهمتنا التي تتلخص في المبدأ البسيط والعميق المتمثل في "عدم ترك أحد خلف الركب". ويجب أن نضيء الطريق إلى الأمام بمنارة الكرامة الإنسانية، وأن نكفل أن يظل التزامنا بهذه المبادئ ثابتاً.

مع ذلك، وفي سعينا للتوصل إلى توافق في الآراء، نعترف بأن بعض التحديات قد ظهرت خلال المفاوضات، لا سيما فيما



ذلك من حاجة ملحة لمواصلة الجهود الدولية لسد الفجوات القائمة في الهيكل الصحي العالمي، ولتحقيق الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة. ويشكر وفد مصر مجموعة النواة المُقدمة لمشروع القرار على جهودها في تيسير المشاورات حوله.

يأسف وفد مصر لقيام بعض الوفود بطرح تعديلين على النص المعتمد والواردتين بالوثيقتين A/78/L.64 و A/78/L.65 من أجل تقويض اللغات الخاصة بنقل التكنولوجيا الصحية ونفاذ الجميع للأدوية واللقاحات وأدوات التشخيص وغيرها من المنتجات الصحية. وقد صوتت مصر ضد هذين التعديلين إيماناً منها بضرورة تكاتف الجهود الدولية بصورة جادة لضمان حصول كل إنسان، في كل دولة وفي كل قارة، على الحق في تلقي أعلى مستوى من الرعاية الصحية، خاصة في أعقاب ما أظهرته جائحة فيروس كورونا من فجوات في الهيكل الصحي العالمي وانعدام المساواة الواضح بين مختلف النظم الصحية.

هدف التعديلان حذف الإشارة المطالبة بأن يكون النفاذ للأدوية واللقاحات غير معرقل، ويظل التساؤل كيف لنا أن نجتمع اليوم إلا ولأن نجدد التزامنا برفع كافة العقبات أمام وصول التكنولوجيا الصحية للجميع حول العالم وعلى أساس من المساواة وعدم التمييز، وتأكيداً لشعارنا في الأمم المتحدة بعدم ترك أحد خلف الركب. كيف يمكن، وبعد أن عقدت الجمعية العامة ثلاثة اجتماعات رفيعة المستوى في أيلول/سبتمبر الماضي وأقرت بوجود فجوات حقيقية بين النظم الصحية، أن نجتمع اليوم دون الالتزام بتحسين آليات توفير الأدوية واللقاحات من أجل تعزيز الوقاية والتأهب والاستجابة للجوائح المقبلة، والاستفادة من دروس جائحة فيروس كورونا؟

يؤكد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أحقية الجميع في الاستفادة من فوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، ولعل التعهد بمشاركة فوائد التقدم العلمي في مجال الصحة لا يراعي فقط هذا الحق، بل وإنما يمثل التزاماً إنسانياً بضمان سلامة الجميع على أساس من التضامن. وتؤكد مصر محورية مبادئ الإنصاف، والمساواة، والتضامن والتعاون الدوليين في إطار الجهود الدولية الرامية

دعت أستراليا وكندا ونيوزيلندا، إلى جانب آخرين، طوال هذه العملية إلى إزالته بسبب طبيعته المثيرة للانقسام. ونرى أن هذه الصياغة لا تسهم بشكل إيجابي في القرار. الجزاءات تستهدف التصرفات الفظيعة التي تتعارض مع المعايير الدولية والنظام القائم على القواعد، وتتضمن أحكاماً مصاغة بعناية لحماية السكان المحليين. وما زلنا نعارض بشدة هذه الصياغة في المناقشات في جنيف. ونأسف لأن الميسر اختار إدراجها في القرار.

ثانياً، نحن نقدر إدراج فقرة عن الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية، وهي أولوية قصوى لوفودنا. ومع ذلك، نشعر بخيبة الأمل لأن الميسر لم يدرج نص الفقرة 13 من القرار 75/130، وهو التكرار السابق للقرار 280/78. وكانت هذه الفقرة قوية وعملية المنحى ونتجت عن مفاوضات مكثفة، واثق عليها سابقاً في هذا السياق الدقيق. ومن المثير للقلق أن الميسر اختار تعديله في اللحظة الأخيرة.

ثالثاً، كنا نفضل أن تكون الفقرة السادسة عشرة من الديباجة المتعلقة بالصحة خلال فترة الطمث، الواردة في القرار 130/78 الذي اتخذ مؤخراً بشأن خدمات المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية والنفايات والكهرباء المستدامة والمأمونة والشاملة في مرافق الرعاية الصحية، قد أدرجت أيضاً في القرار 280/78.

وأخيراً، نعتبر أن ثمة مجالاً للتحسين في العملية. وبينما شاركت مجموعة بلدان أستراليا وكندا ونيوزيلندا مشاركة بناءة وبحسن نية طوال الوقت إلا أن قضايانا ذات الأولوية العليا لم تحظ بنفس القدر من الاهتمام أو لم تُدرج في القرار. ونعتقد أن اتباع نهج تعاوني وشامل ضروري لإحراز تقدم ذي مغزى في المسائل المطروحة.

وكان من دواعي سرور أستراليا وكندا ونيوزيلندا أن تشارك مشاركة إيجابية، ونشكر الوفود الأخرى على تعاونها. كما نعرب عن امتناننا للميسر والفريق الأساسي بأكمله على جهودهما. ونتطلع إلى إحراز تقدم في هذه المسألة في المستقبل.

**السيد محمد (مصر):** ترحب مصر باتخاذ القرار 280/78 المعنون "الصحة العالمية والسياسة الخارجية" وبالرسالة التي يعكسها

وفي حين أننا ندرك أن الهدف الرئيسي للسياسة الخارجية لكافة الدول يكمن في الحفاظ على الأمن القومي والنهوض بالمصالح الوطنية، فإن ماليزيا مقتنعة بأن السياسة الخارجية والعلاقات الدولية يجب أن تسترشد أيضا بقيم التضامن العالمي والإنسانية والتعاون. وإذ تدرك ماليزيا أهمية هذه العملية فإنها قد انضمت إلى توافق الآراء حول القرار. ونأمل مخلصين أن تتمكن الدول الأعضاء من المشاركة في جهودنا الجماعية والعمل معا للتصدي لتحديات الصحة العالمية وما يترتب عليها من آثار مدمرة.

**السيد بن نفتالي (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية):** تود إسرائيل أن تشكر الميسرين ومنظمة الصحة العالمية والمجموعة الأساسية لمبادرة السياسة الخارجية والصحة العالمية على عملهم. ولدينا تعليقات على عدة عناصر في نص القرار (280/78).

فيما يتعلق بالفقرة 29 من الديباجة، نحن ننأى بأنفسنا عنها ونؤيد البيان الذي أدلى به ممثل اليابان. وهنا نعيد تأكيد موقف إسرائيل الثابت الذي أعربت عنه في مختلف المحافل بأن نقل التكنولوجيا المشار إليه في النص والذي يحدث بالفعل يجب أن يتم في سياق شروط طوعية ومتفق عليها بين الأطراف وأن أي نص يجب أن يجسد ذلك المبدأ صراحة. فالالتزام بذلك المبدأ يمكن بالفعل من نقل التكنولوجيا، وينبغي لإدراج هذه الصيغة في النص أن يحظى بتأييد العديد من الدول الأعضاء هنا، كما يتضح من العديد من قرارات الأمم المتحدة، التي توصلنا فيها إلى توافق في الآراء بهذا الشأن.

وفيما يتعلق بالفقرة 22، نحن ننأى بأنفسنا عنها بعد رفض مشروع التعديل الذي اقترحه الوفد السويسري، وذلك لأننا لا نرى أنه ينبغي لنا أن نحكم مسبقا على نتائج المفاوضات الجارية في جنيف.

وأخيرا، فيما يتعلق بالفقرة 23 واللغة المستخدمة بشأن خدمات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، فإننا نؤيد البيان الذي أدلت به ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية وننضم إليه.

يكتسي هذا القرار أهمية أيضا في سياق بلدي. تعمل حماس على بناء قدراتها داخل المستشفيات ومرافق الأمم المتحدة والمدارس والهيكل

لتحقيق الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة. وتظل مصر ملتزمة بمشاركة المجتمع الدولي جهوده في هذا الإطار.

ختاما، يثني وفد مصر على البعد الذي يضيفه التعديل الثالث A/78/L.66 بإضافة الفقرة الديباجية الثلاثين المكررة، حيث يسلط الضوء على ما تتعرض له الشعوب الواقعة تحت الاحتلال من تقويض في حقهم في الرعاية الصحية، ولعله يسلط الضوء بوضوح على الانتهاكات اليومية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني مع استمرار احتلال أراضيه ومواصلة إسرائيل عدوانها الغاشم على قطاع غزة، واستهدافها المنشآت الطبية، والعاملين في المجال الطبي والإنساني، مما أدى إلى استشهاد أكثر من 34 ألفاً من المدنيين الفلسطينيين، وهو ما يدفعنا مجدداً اليوم، وهنا في الجمعية العامة، إلى الدعوة لتحقيق وقف فوري وشامل لإطلاق النار في قطاع غزة، وستواصل مصر اتصالاتها ومساعدتها الحثيثة من أجل تحقيق ذلك.

**السيدة زين زاوي (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية):** تود ماليزيا أن تعتل موقفها بشأن القرار 280/78 وتصويتها على مشاريع التعديلات A/78/L.64 و A/78/L.65 و A/78/L.66.

وترى ماليزيا أن القرار الذي قدمته المجموعة الأساسية متوازن نسبيا وأن فحواه يجسد أهدافنا المشتركة. ومن هذا المنطلق نشعر بخيبة أمل إزاء تقديم عدة مشاريع تعديلات على القرار. فقد كان من شأن اعتمادها أن يخل بالتوازن الذي تحقق خلال عملية نعتقد أنها شاملة وجامعة. ونأسف لأن الفقرات المناظرة لها في القرار قد طُرحت للتصويت.

إن مشروع التعديلين الواردين في الوثيقتين A/78/L.64 و A/78/L.65 يحيدان بنا عن روح التعاون ومن ثم فإنهما يعرضان للخطر المصالح المشتركة لشعوبنا، لا سيما مصالح البلدان النامية. وترى ماليزيا أن التعاون المتعدد القطاعات وذا أصحاب المصلحة المتعددين هو أمر مهم، لا سيما في سبيل تحقيق الإنصاف في مجال الصحة، وبالتالي لا يجب أن يخضع لقيود ومعوقات غير مبررة. ولذلك صوتت ماليزيا ضد مشروع التعديلين.

**السيد النحاس** (الجمهورية العربية السورية): يرحب وفد بلدي باعتماد القرار 280/78 بتوافق الآراء، ويتوجه بالشكر إلى وفد جنوب أفريقيا على قيادته الناجحة التي أفضت إلى ذلك.

إن التعديلات التي قُدمت، وأخص التعديلات الأولى (A/78/L.64 و A/78/L.65) تقوض التعاون الدولي في مجال الصحة، في الوقت الذي نحن فيه بأمر الحاجة إلى نقل التكنولوجيا وتسهيل الوصول إلى اللقاحات والأدوات الطبية. ولذلك صوت وفد بلدي ضد هذه التعديلات. ونؤكد أن الإجراءات القسرية الأحادية الجانب غير قانونية وغير إنسانية وتعوق حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الصحة.

ونرى أن التعديل الثالث يسلط الضوء على ما تعاني منه الشعوب الرازحة تحت الاحتلال، بما في ذلك الشعب السوري في الجولان السوري المحتل والشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة.

وينأى وفد بلدي بنفسه عن اللغات الخلافية الموجودة في النص ويحتفظ بحق تفسير اللغات المتعلقة بالصحة الإنسانية والإنجابية بما يتوافق مع التشريعات والقوانين الوطنية.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف بعد اعتماد مشروع القرار.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 125 من جدول الأعمال.

قبل رفع هذه الجلسة، نحيط الدول الأعضاء علماً بأن الجمعية ستستمع إلى بقية المتكلمين في إطار البند 63 من جدول الأعمال، المعنون "استخدام حق النقض" فيما يتعلق بقبول أعضاء جدد بعد ظهر يوم الاثنين، 6 أيار/مايو، عقب النظر في البنود التي سبق الإعلان عنها في يومية الأمم المتحدة.

رُفعت الجلسة الساعة 18/00.

الأساسية المدنية وتحتها. وهي بذلك ترتكب جريمة حرب مزدوجة كونها تطلق الصواريخ على السكان المدنيين الإسرائيليين من وسط السكان المدنيين الفلسطينيين. وتعمل إسرائيل على الإطاحة بنظام حماس وإزالة التهديد الإرهابي الذي يشكله قطاع غزة على إسرائيل واتخاذ ما يلزم من أجل إعادة جميع الرهائن. إننا ندعو إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن دون استثناء. وسنحقق هذه الأهداف في امتثال للقانون الدولي. تعمل إسرائيل على الحد من الأضرار التي تلحق بالسكان المدنيين ولا تهاجم سوى الأهداف العسكرية المشروعة وتسمح بمرور الإمدادات الإنسانية للسكان المدنيين في غزة.

وبالنسبة للصحة العالمية والسياسة الخارجية، فلا يوجد تهديد أوضح من أعمال الإبادة الجماعية التي يرتكبها الإرهابيون القتل من أمثال حماس. وأود أن أشير إلى أن السلطة الفلسطينية لم تدن حتى يومنا هذا الهجمات المروعة التي استهدفت المدنيين الإسرائيليين في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

**السيد موهوموزا** (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة بصفتي رئيس مجموعة الـ 77 والصين.

**من الجلي أن مجموعة الـ 77 والصين ترحب باتخاذ القرار المتعلق بالصحة العالمية والسياسة الخارجية** (القرار 280/78) الذي أجريت بشأنه مفاوضات موسعة. ولدينا اعتقاد راسخ أن العملية كانت شاملة وجامعة، مما أثمر عن نص متوازن. ونود في هذا الصدد أن نشكر أعضاء المجموعة الأساسية على دعمهم للهدف العالمي المتمثل في تحسين التعاون في مجال الصحة في إطار النظام العالمي. وقد كان من شأن مشاريع التعديلات الأخرى التي اقترحت، في حال اعتمادها، أن تخل بتوازن النص بشكل جوهري وأن تتعارض مع المصالح الأعم للبشرية جمعاء، لا سيما البلدان النامية.